

الكلمات النافعة
في المكفّرات الواقعة

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الثانية

١٤١٧م - ١٩٩٦م

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية
(١٩٩٦/٨/١١١٤)

رقم التصنيف	٢٤٦٤
المؤلف ومن هو في حكمه	عبدالله بن محمد التميمي
عنوان المصنف	الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة
الموضوع الرئيسي	١ - الديانات
	٢ - العقيدة الإسلامية - الكفر
رقم الإيداع	(١٩٩٦/٨/١١١٤)
بيانات النشر	عمان : دار البشير
* تم إعداد بيانات الفهرسة الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية	

Dar Al-Bashir
For Publishing & Distribution

Tel: (659891) / (659892)
Fax: (659893) / Tlx. (23706) Bashir
P.O.Box. (182077) / (183982)
Jerusalem Jewel Trade center Al-Abdali
Amman - Jordan

دار البشير

ص.ب (١٨٢٠٧٧) / (١٨٣٩٨٢)
هاتف: (٦٥٩٨٩١) / (٦٥٩٨٩٢)
فاكس: (٦٥٩٨٩٣) تليكس (٢٣٧٠٨) بشير
مركز جوهرة القدس التجاري / الميداني
عمان - الأردن

الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة

تأليف
الشيخ عبد الله بن محمد التميمي
من علماء القرن الثاني عشر الهجري

دار البشير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الخطبة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل الله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي بعثه رحمة للعالمين وحجة على المعاندين، وأكمل به الدين، وختم به الأنبياء والمرسلين، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

المقدمة

أما بعد فهذه فصول وكلمات نقلتها من كلام العلماء المجتهدين من أصحاب الأئمة الأربعة الذين هم أئمة أهل السنة والجماعة في بيان بعض الأفعال والأقوال المكفّرة للمسلم المخرجة له من الدين، وأنّ تلفظه بالشهادتين وانتسابه إلى الإسلام وعمله ببعض شرائع الدين لا يمنع من تكفيره وقتله وإلحاقه بالمرتدين. والسبب الحامل

على ذلك أن بعض من ينتسب إلى العلم والفقه من أهل هذا الزمان غلط في ذلك غلطاً فاحشاً قبيحاً، وأنكر على من أفتى به من أهل العلم والدين إنكاراً شنيعاً، ولم يكن لهم إنكار ذلك مستند صحيح لا من كلام الله ولا من كلام رسوله ولا من كلام أئمة العلم والدين، إلا أنه خلاف عاداتهم وأسلافهم، عياداً بالله من الجهل والخذلان والتعصب. وأذكر من ذلك ما مست إليه الحاجة وغلط فيه من غلط من المنسويين إلى العلم في هذا الزمان، نسأل الله أن يوفقنا لما يرضاه من العمل، ويجنبنا ما يسخطه من الزلل، إنه لا يخبى من رجاه، ولا يرد سؤال من دعه، فنقول وبالله التوفيق:

[الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة]

إعلم أن هذه المسائل من أهم ما ينبغي للمؤمن الإعتناء به، لثلا يقع في شيء منها وهو لا يشعر، ولتبيين له الإسلام والكفر، ويظهر له الخطأ من الصواب، ويكون على بصيرة في دين الله ولا يغتر بأهل الجهل والارتياب، وإن كانوا هم الأكثرين عدداً فهم الأقلون عند الله وعند رسوله والمؤمنين قدراً. وقد اعتنى العلماء رضي الله عنهم بذلك في كتبهم، وبوبوا لذلك في كتب الفقه في كل مذهب من المذاهب الأربعة وهو (باب حكم المرتد)، وهو المسلم الذي يكفر

بعد إسلامه، وذكروا أنواعاً كثيرة كل نوع منها يكفر به المسلم ويبيح دمه وماله، وسأذكر إن شاء الله تعالى من ذلك ما يكفي ويشفي لمن هداه الله وألهمه رشده.

فصل

أما كلام الشافعية، فقال ابن حجر رحمه الله تعالى في كتاب الزواجر عن اقتراف الكبائر:

(الكبيرة الأولى: الشرك بالله أعاذنا الله من ذلك. ولما كان الشرك بالله أعظم الذنوب كان أحق أن ييسط الكلام عليه وعلى أحكامه، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢]. وفي الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وعقوق الوالدين» وكان متكئاً فجلس فقال: «ألا وقول الزور، ألا وشهادة الزور» فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت. وذكر أحاديث كثيرة ثم قال:

تنبيهات: منها بيان الشرك وذكر جملة من أنواعه لكثرة وقوعها في الناس وعلى ألسنة العامة من غير أن يعلموا أنها كذلك، فإذا

بانت لهم فلعلهم أن يجتنبوا لئلا تحبط أعمالهم ويخلدوا في أعظم العذاب وأشد العقاب. ومعرفة ذلك أمر مهم جداً، فإن من ارتكب مكفراً تحبط جميع أعماله، ويجب عليه قضاء الواجب منها عند جماعة من الأئمة كأبي حنيفة، فقد توسع أصحابه في المكفرات وعدوا منها جملاً مستكثرة جداً وبالغوا في ذلك أكثر من بقية أئمة المذاهب. هذا مع قولهم بأن الردة تحبط جميع الأعمال، وبأن من ارتد بانت منه زوجته وحرمت عليه، فتعين على كل ذي مسكة في دينه أن يعرف ما قالوه حتى يجتنبه ولا يقع فيه فيحبط عمله ويلزمه قضاؤه وتبين منه زوجته عند هؤلاء الأئمة، بل عند الشافعي رحمه الله تعالى أن الردة وإن لم تحبط العمل لكنها تحبط ثوابه فلم يبق الخلاف بينه وبين غيره إلا في القضاء فقط) انتهى.

ثم ذكر أنواع الكفر نوعاً نوعاً لكن تأمل رحمك الله قوله: (لكثرة وقوعها في الناس وعلى السنة العامة من غير أن يعلموا أنها كذلك)، وأن الشرك قد وقع فيه كثير من أهل زمانه قبل مئات السنين، فكيف بمن بعدهم، وأنه محبط للعمل كما قال الله تعالى: ﴿لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكوننَّ من الخاسرين﴾ [الزمر: ٦٥].

وقال النووي في شرح مسلم: (وأما الذبح لغير الله فالمراد به أن يذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم أو للصليب أو لموسى أو عيسى أو للكعبة ونحو ذلك. وكل هذا حرام ولا تحل هذه الذبيحة سواء أكان الذابح مسلماً أو نصرانياً أو يهودياً نص عليه الشافعي واتفق عليه أصحابنا، فإن قصد مع ذلك تعظيم المذبح له غير الله والعبادة له كان ذلك كفراً، فإن كان الذابح قبل مسلماً صار بالذبح مرتداً) انتهى.

فصل

وأما كلام الحنفية فقال في كتاب تبين المحارم المذكورة في القرآن: (باب الكفر، وهو الستر وجحود الحق وإنكاره، وهو أول ما ذكر في القرآن العظيم من المعاصي، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦] وهو من أكبر الكبائر على الإطلاق فلا كبيرة فوق الكفر).

إلى أن قال: (اعلم أن ما يلزم به الكفر أنواع: نوع يتعلق بالله سبحانه، ونوع يتعلق بالقرآن وسائر الكتب المنزلة، ونوع يتعلق بنبيينا ﷺ وسائر الأنبياء والملائكة والعلماء، ونوع يتعلق بالأحكام فأما ما يتعلق بالله سبحانه وتعالى فكما إذا وصف الله سبحانه بما لا

يليق به، بأن شبه الله سبحانه بشيء من المخلوقات، أو نفى صفاته، أو قال بالحللول والاتحاد، أو معه إله غيره، أو معه مدبر مستقل عنه، أو اعتقد أنه سبحانه جسم، أو مُحدث، أو غير حيٍّ، أو اعتقد أنه لا يعلم الجزئيات، أو سَخِرَ باسم من أسمائه، أو أمر من أوامره، أو وعيده، أو وعده، أو أنكرهما، أو سجد لغير الله تعالى، أو سب الله سبحانه، أو ادّعى أن له ولداً أو صاحبة، أو أنه متولد من شيء بائن عنه، أو أشرك بعبادته شيئاً من خلقه، أو افترى على الله سبحانه وتعالى الكذب بادعاء الإلهية والرسالة، أو نفى أن يكون خالقه ربه وقال ليس لي ربٌّ، أو قال لذرة من الذرات هذه خلقت عبثاً ومهملًا، وما أشبه ذلك مما لا يليق به ﴿سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيراً﴾ [الإسراء: ٤٣]. فإنه يكفر في هذه الوجوه كلها بالإجماع، سواء فعله عمداً أو هزلاً ويقتل إن أصر على ذلك، وإن تاب تاب الله عليه، وسلم من القتل انتهى.

فتأمل رحمك الله تصريحه بأن من أشرك في عبادة الله غيره أنه يكفر بالإجماع، ويقتل إن أصر على ذلك.

والعبادة التي لا تصلح إلا لله ولا يجوز أن يشرك معه فيها غيره أنواع:

منها: الدعاء لجلب خير أو دفع ضرر، قال الله تعالى: ﴿وَأَن
المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا﴾ [الجن: ١٨]، وقال تعالى:
﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [سورة غافر: ٦٠]، وقال: ﴿لَهُ دَعْوَةُ
الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء إلا
كباسط كفيه إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه وما دعاء الكافرين
إلا في ضلال﴾ [الرعد: ١٤]، وقال تعالى: ﴿وَإِلَىٰ رَبِّكَ
فَارْغَب﴾ [الشرح: ٨]، وقال رسول الله ﷺ لابن عباس: «إذا سألت
فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله»^(١) [وقال رسول الله ﷺ:
«الدعاء هو العبادة»^(٢) فمن دعا غير الله فقد أشرك في عبادة الله
غيره].

ومن أنواع العبادة: الصلاة والنحر فلا يصلي إلا لله، ولا
يسجد ولا يركع ولا ينحر إلا لله وحده، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ
صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. لَا شَرِيكَ
لَهُ [الأنعام: ١٦٢]، وقال تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢]

(١) أخرجه الترمذي (٢٥١٦) وقال هذا حديث حسن صحيح.
(٢) أخرجه أبوداود (١٤٧٩) وابن ماجه (٣٣٢٨) والترمذي (٢٩٦٩).
و(٣٢٤٧) و(٣٣٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٦٤).

أي أخلص لربك الصلاة والنحر لا شريك له في ذلك، وقال النبي ﷺ: «لعن الله من ذبح لغير الله»^(١) وقد قرن الله بين هاتين العبادتين - الصلاة والنسك - في الآيتين، فإذا كان من صلى لغير الله أو ركع لغير الله أو سجد لغير الله قد أشرك في عبادة الله غيره، فكذلك من ذبح القربان لغير الله قد أشرك في عبادة الله غيره.

ومن أنواع العبادة: الخشية، فلا تجوز الخشية إلا لله وحده، قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَخْشَوْنِي﴾ [المائدة: ٤٤] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَطْعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [النور: ٥٢]، فجعل الطاعة لله ورسوله، وجعل الخشية والتقوى لله وحده.

ومن أنواع العبادة: التوكل، وهو اعتماد العبد على الله وحده لا شريك له في جميع أموره الدينية والدنيوية، قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [التغابن: ١٣]، وقال تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿فَاعْبُدْهُ

(١) أخرجه مسلم (١٩٧٨) من حديث علي ابن أبي طالب رضي الله عنه.

وتوكل عليه ﴿هود: ١٢٣﴾ فمن توكل على غير الله فقد أشرك في عبادة الله غيره.

ومن أنواع العبادة: الاستعانة، قال الله تعالى: ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾ [الفاتحة: ٥]، وقال النبي ﷺ لابن عباس: «إذا استعنت فاستعن بالله» فمن استعان بغير الله فقد أشرك في عبادة الله غيره.

ومن أنواع العبادة: النذر فلا ينذر إلا لله وحده، قال الله تعالى: ﴿وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه﴾ [البقرة: ٢٧٠] وقال تعالى: ﴿يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شره مستطيراً﴾ [الإنسان ٧]، وقال النبي ﷺ: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»^(١)؛ [فمن نذر للقبر أو المقبور فقد أشرك في عبادة الله غيره].

والحاصل أن «العبادة» اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من أقوال العباد وأفعالهم مما أمرهم به في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ، وقد صرح هذا الإمام الحنفي بأن من أشرك في عبادة الله غيره فهو كافر بالإجماع سواء فعله عمداً أو هزلاً، وأنه يقتل إن أصر على

(١) أخرجه البخاري (٦٦٩٦) و (٦٧٠٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

ذلك، وإن تاب تاب الله عليه، وسلم من القتل. والله أعلم.

فصل

وقال الشيخ قاسم في شرح الدرر: (النذر الذي يقع فيه أكثر العوام، - بأن يأتي إلى قبر بعض الصلحاء قائلاً: يا سيدي فلان إن رُدَّ غائبي أو عوفي مريضاً أو قضيت حاجتي فلك من الذهب والطعام أو الشمع كذا - باطل إجماعاً لوجوه، منها: أن النذر للمخلوق لا يجوز، ومنها: أن ذلك كفر)، إلى أن قال: (وقد ابتلي الناس بذلك ولا سيما في مولد أحمد البدوي). اهـ. صرح بأن هذا النذر كفر يكفر به المسلم، والله أعلم.

فصل

ومن كلام الشافعية والمالكية ما قاله الإمام المحقق ناصر السنة شهاب الدين عبدالرحمن بن اسماعيل بن إبراهيم محدث الشام المعروف بأبي شامة في كتاب الباعث على إنكار البدع والحوادث: (ومن هذا ما قد عم الابتلاء به من تزيين الشيطان للعامة تخليق الحيطان والعمد، ومواضع مخصوصة في كل بلد يحكي لهم حاك أنه رأى في منامه بها أحداً ممن شهر بالصلاح والولاية، فيحافظون عليها مع تضييعهم فرائض الله تعالى وسننه، ويظنون أنهم متقربون

بذلك، ثم يتجاوزون ذلك إلى أن يعظم وقع تلك الأماكن في قلوبهم فيعظمونها ويرجون الشفاء لمرضاهم وقضاء حوائجهم بالنذر لها، وهي بين عيون وشجر، وحائط وحجر. وفي مدينة دمشق - صانها الله تعالى - مواضع متعددة كعويمة الحمى خارج باب توما، والعمود المخلق داخل باب الصغير، والشجرة اليابسة خارج باب النصر في نفس قارعة الطريق سهل الله قطعها واجتثاثها من أصلها، فما أشبهها بذات أنواط الواردة في الحديث الذي رواه محمد بن إسحاق وسفيان بن عيينة عن الزهري عن سنان بن أبي سنان عن أبي واقد الليثي قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين، وكانت لقريش شجرة خضراء عظيمة يأتونها كل سنة فيعلقون عليها سلاحهم ويعكفون عندها ويذبحون لها، وفي رواية: خرجنا مع النبي ﷺ قبل حنين وللمشركين سدرة يعكفون عليها وينوطون بها أسلحتهم يقال لها ذات أنواط، فمررنا بسدرة فقلنا: يا رسول الله، وفي الرواية الأولى: وكانت تسمى ذات أنواط، فمررنا بشجرة عظيمة خضراء فتنادينا من جنبتي الطريق ونحن نسير إلى حنين: يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال النبي ﷺ: «هذا كما قال قوم موسى لموسى: ﴿اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة﴾ [الأعراف: ١٣٨] لتركبن سنن من كان قبلكم» أخرجه

الترمذي بلفظ آخر، والمعنى واحد وقال: هذا حديث حسن صحيح^(١). قال الإمام أبو بكر الطرطوشي المالكي في كتاب الحوادث والبدع: (فانظروا رحمكم الله تعالى أينما وجدتم سدرة أو شجرة يقصدها الناس ويعظمون شأنها ويرجون البرء والشفاء من قبلها وينوطون بها أسلحتهم ويضربون عليها المسامير والخرق فهي ذات أنواط فاقطعوها).

قلت: ولقد أعجبني ما صنعه الشيخ أبو إسحاق الحينائي المالكي رحمه الله تعالى - أحد الصالحين ببلاد أفريقية في المائة الرابعة - حكى عنه صاحبه الصالح أبو عبد الله محمد بن أبي العباس المؤدب أنه كان إلى جانبه عين تسمى عين العافية كان العامة قد افتتنوا بها يأتونها من الآفاق، من تعذر عليه النكاح أو الولد قال: امضوا بي إلى عين العافية، فعظمت بها الفتنة، قال أبو عبد الله: فأنا في السحر ذات ليلة إذ سمعت أذان أبي إسحاق نحوها فخرجت فوجدته قد هدمها وأذن الصبح عليها ثم قال: اللهم إني هدمتها لك، فلا ترفع لها رأساً، فما رفع لها رأس إلى الآن.

قلت: وأدهى من ذلك وأمر إقدامهم على قطع طريق السابلة

(١) أخرجه الترمذي (٢١٨٠).

بدمشق إلى أحد الأبواب الثلاثة القديمة، وهو الباب الشمالي ذَكَرَ لهم بعض ما لا يوثق به في أحد شهور سنة ست وثلاثين وستمائة أنه رأى مناماً يقتضي أن ذلك المكان دفن فيه بعض أهل البيت، وقد أخبرني عنه ثقة أنه اعترف له أنه افتعل ذلك، فقطعوا طريق المارة فيه وجعلوا الباب بكامله أصل مسجد مغصوب، وقد كان الطريق يضيق بسالكه فتضاعف الضيق والخرج على من دخل ومن خرج، ضاعف الله عذاب من تسبب في بنائه، وأجزل ثواب من أعان على هدمه وإزالته اتباعاً لسنة النبي ﷺ في هدم مسجد الضرار.

قلت: فلم ينظر الشرع إلى كونه مسجداً، وهدمه لما قُصِدَ به السوء والردى، وقال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبة: ١٠٨] أسأل الله الكريم معافاته من كل ما يخالف رضاه، وأن لا يجعلنا ممن أضله فاتخذة إلهه هواه) انتهى.

فتأمل رحمك الله تعالى كلام هذا الإمام الشافعي وتصريحه بأن الذي تفعله العامة في زمانه من تعظيم العمود والشجر والمواضع المخصوصة أنه مثل فعل المشركين بذات أنواط، وكذلك تصريح أبي بكر الطرطوشي - وكان من أئمة المالكية في القرن الخامس - بأن

كل شجرة يقصدها الناس ويعظمون من شأنها فهي ذات أنواط. وكذلك تأمل ما فعله الشيخ أبو إسحاق المالكي ببلاد إفريقية في المائة الرابعة في هدمه تلك العين التي تسمى عين العافية لما رأى الناس يقصدونها يتبركون بها، يتبين لك أن الشرك قد حدث في هذه الأمة من زمان قديم، وأن أهل العلم رضي الله عنهم ينكرون ذلك أشد الإنكار ويهدمون ما قدروا عليه مما يفتتن به الناس وأن هذا مما حدث بعد القرون الثلاثة المفضلة، وأن ذلك ليس من الدين بإجماع أهل العلم، ويجب على من قدر على ذلك إزالته، فويل للأمرء والقضاة القادرين على إزالته والنهي عنه إذا لم يفعلوا. وتأمل أيضاً كلام أبي شامة في المسجد الذي بُني على قارعة الطريق، وتمنيه هدمه وإزالته، وتشبيهه إياه بمسجد الضرار، وكان أبو شامة رحمه الله تعالى في أوائل القرن السابع، ومعلوم أن الأمر لا يزيد إلا شدة. والله أعلم.

فصل

وأما كلام الحنابلة فقال الإمام أبو الوفاء بن عقيل: (لما صعبت التكاليف على الجاهل والطغام عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم، وهم عندي كفار بهذه الأوضاع، مثل تعظيم القبور

وخطاب الموتى بالحوائح أو كتب الرقاع فيها: يا مولاي إفعل بي كذا. وكذا إلقاء الخرق على الشجر اقتداء بمن عبد اللات والعزى). انتهى.

فتأمل قوله: (وهم عندي كفار بهذه الأوضاع) وتشبيهه إياهم بمن عبد اللات والعزى.

وقال الشيخ تقي الدين ابن تيمية من أئمة الحنابلة في الرسالة السنية لما ذكر الخوارج ومروقههم من الدين وأمر النبي بقتالهم: (إذا كان على عهد رسول الاسلام وخلفائه ممن انتسب إلى الإسلام من مرق منه، فليعلم أن المنتسب إلى الإسلام والسنة في هذه الأزمان قد يمرق أيضاً من الإسلام، وذلك بأسباب: منها الغلو الذي ذمه الله تعالى في كتابه حيث قال: ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١] وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه حرق الغالية من الرافضة فأمر بأخاديد خدّت لهم عند باب كندة فقتلهم فيها، واتفق الصحابة على قتلهم، لكن ابن عباس مذهبه أن يقتلوا بالسيف بلا تحريق، وهو قول أكثر العلماء، وقصتهم معروفة عند العلماء. وكذلك الغلو في بعض المشايخ، بل الغلو في علي بن أبي طالب، بل الغلو في [النبي ﷺ]. فكل من غلا في نبي أو رجل

صالح وجعل فيه نوعاً من الإلهية مثل أن يقول له بعد موته: انصرني، أو أغثني أو ارزقني، أو أجرني أو أنا في حسبك، أو نحو هذه الأقوال فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه، فإن تاب وإلا قتل، فإن الله تعالى إنما أرسل الرسل وأنزل الكتب ليُعبَد وحده لا يُجعل معه إله آخر، والذين يدعون مع الله آلهة أخرى - مثل المسيح والملائكة والأصنام - لم يكونوا يعتقدون أنها تخلق الخلائق أو تنزل المطر أو تنبت النبات وإنما كانوا يعبدونهم أو يدعون قبورهم أو صورهم ويقولون: ﴿ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى﴾ [الزمر: ٣]، ويقولون: ﴿هؤلاء شفعاؤنا عند الله﴾ [يونس: ١٨]، فبعث الله رسله تنهى أن يدعى أحدٌ غيره، لا دعاء عبادة ولا دعاء استغاثة، قال الله: ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً. أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه﴾ [الإسراء: ٥٦ و ٥٧]، قال طائفة من السلف: كان أقوام يدعون المسيح وعزيراً والملائكة، وقال تعالى: ﴿ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت﴾ [النحل: ٣٦] وقال: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون﴾ [الأنبياء: ٢٥]. وكان ﷺ

يحقق التوحيد ويعلمه أمته، ولما قال رجل: ما شاء الله وشئت، قال: «اجعلتني لله ندا؟ بل ما شاء الله وحده»^(١)، ونهى عن الحلف بغير الله وقال «من حلف بغير الله فقد أشرك»^(٢).

وقال في مرض موته: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٣) يحذر ما فعلوا، وقال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»^(٤) ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أنه لا يشرع بناء المساجد على القبور ولا الصلاة عندها، وذلك لأن من أكبر أسباب عبادة الأوثان تعظيم القبور، ولهذا اتفق العلماء على أن من سلم على النبي ﷺ عند قبره أنه لا يتمسح بحجرته ولا يقبلها، لأن التمسح إنما يكون لركني بيت الله فلا يُشبه بيت المخلوق ببيت الخالق؛ كل هذا لتحقيق التوحيد الذي هو أصل الدين ورأسه الذي لا يقبل الله عملاً إلا به،

(١) أخرجه أحمد ٢١٤/١، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٨٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنه.
(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥) من حديث ابن عمر، وقال الترمذي: حديث حسن.

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٥٣) و(٣٤٥٤) و(٤٤٤٣) و(٤٤٤٤) و(٥٨١٥) و(٥٨١٦) ومسلم (٥٣١) (٢٢).

(٤) أخرجه أحمد ٢٤٦/٢.

وَيَغْفِرُ لَصَاحِبِهِ، وَلَا يَغْفِرُ لِمَن تَرَكَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨] ولهذا، كانت كلمة التوحيد أفضل الكلام وأعظمه، فأعظم آية في القرآن آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال ﷺ: «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة»^(١) والإله: الذي يأله القلب عبادة واستعانة ورجاء وخشية وإجلالاً انتهى.

فتأمل كلامه فيمن دعا نبياً أو ولياً مثل أن يقول: يا سيدي فلان أغثنني ونحوه، أنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل، تجده صريحاً في تكفير أهل الشرك وقتلهم بعد الاستتابة وإقامة الحجة عليهم، وأن من غلا في نبي أو رجل صالح وجعل فيه نوعاً من الإلهية فقد اتخذته إلهاً مع الله، لأن الإله هو المألوه الذي يأله القلب أي يقصده بالعبادة والدعاء، والخشية والإجلال والتعظيم، وإن زعم أنه لا يريد إلا الشفاعة والتقرب عند الله، فقد بين أن هذا هو مطلوب المشركين الأولين، واستدل على ذلك بالآيات الصريحة القاطعات. والله أعلم.

(١) أخرجه أبوداود (٣١١٦).

وقال رحمه الله تعالى في كتاب اقتضاء الصراط المستقيم:
(وكانت الطواغيت الكبار التي تُشدُّ لها الرحال ثلاثة: اللات،
والعزى ومناة الثالثة الأخرى. وكل واحد منها لمصر من أمصار
العرب، فكانت اللات لأهل الطائف، ذكروا أنه في الأصل رجل
صالح يلت السوق للحاج فلما مات عكفوا على قبره. وأما العزى
فكانت لأهل مكة قريباً من عرفات، وكانت هناك شجرة يذبحون
عندها ويدعون. وأما مناة فكانت لأهل المدينة، وكانت حذو قديد
من ناحية الساحل. ومن أراد أن يعرف كيف كانت أحوال
المشركين في عبادة أوثانهم ويعرف حقيقة الشرك الذي ذمه الله
تعالى وأنواعه حتى يتبين له تأويل القرآن فليُنظر إلى سيرة النبي ﷺ
وأحوال العرب في زمانه وما ذكره الأزرقى في أخبار مكة وغيره
من العلماء، ولما كان للمشركين شجرة يعلقون عليها أسلحتهم
ويسمون بها ذات أنواط قال بعض الناس: يا رسول الله، إجعل لنا ذات
أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال: «الله أكبر إنها السنن، لتركين
سنن من كان قبلكم» فأَنكر ﷺ مجرد مشابهتهم في اتخاذ شجرة
يعكفون عليها ويعلقون سلاحهم، فكيف بما هو أطم منه من الشرك
بعينه؟ إلى أن قال: (فمن ذلك أمكنة بدمشق مثل مسجد يقال له
مسجد الكف، يقال أنه كف علي بن أبي طالب رضي الله عنه،

حتى هدم الله ذلك الوثن، وهذه الأمكنة كثيرة موجودة في أكثر البلاد) انتهى.

فتأمل رحمك الله تعالى كلام هذا الإمام الحنبلي في اللات والعزى ومناة وكونه مماثلاً لما يفعل بدمشق وغيرها من البلاد من ذلك.

وقال رحمه الله تعالى في الكلام على قوله تعالى: ﴿وَمَا أَهْلٌ بِهِ لغير الله﴾ [البقرة: ١٧٣]: (ظاهره تحريم ما ذبح لغير الله سواء لفظ به أو لم يلفظ، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبحه للحم وقال فيه باسم المسيح ونحوه، كما أن ما ذبحناه متقربين به إلى الله كان أزكى مما ذبحناه للحم وقلنا عليه باسم الله، فإن عبادة الله بالصلاة والنسك له أعظم من الاستعانة باسمه في فوائح الأمور، ولو ذبح لغير الله متقرباً إلى الله لحرم وإن قال بسم الله، كما يفعله ناس من هذه الأمة، وإن كان هؤلاء مرتدين لا تباح ذبيحتهم بحال، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان، ومن هذا ما يفعل بمكة وغيرها من الذبح للجن). انتهى.

فتأمل رحمك الله تعالى تصريحه فيه بأن من ذبح لغير الله من هذه الأمة فهو كافر مرتد لا تباح ذبيحته، لأنه يجتمع فيها مانعان:

الأول: أنها ذبيحة مرتد، وذبيحة المرتد لا تباح بالإجماع، والثاني: أنها مما أهل به لغير الله، [وقد حرم الله الإهلال بالذبح لغيره، كما حرم الذبح على النصب بنص القرآن] والله أعلم.

فصل

وقال ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى في شرح المنازل في باب التوبة: (وأما الشرك فهو نوعان: أكبر وأصغر، فالأكبر: لا يغفره الله إلا بالتوبة منه، وهو أن يتخذ من دون الله نداً يحبه كما يحب الله، بل أكثرهم يحبون آلهتهم أعظم من محبة الله، ويغضبون لتقص معبوديهم من المشايخ أعظم مما يغضبون إذا انتقص أحد رب العالمين، وقد شاهدنا هذا نحن وغيرها منهم جهرة، وترى أحدهم قد اتخذ ذكر إلهه ومعبوده على لسانه إن قام وإن قعد وإن عثر وإن استوحش، وهو لا ينكر ذلك ويزعم أنه حاجبه إلى الله وشفيعه عنده، وهكذا كان عباد الأصنام سواء، وهذا القدر هو الذي قام بقلوبهم، وتوارثه المشركون بحسب اختلاف آلهتهم، فأولئك كانت آلهتهم من الحجر، وهؤلاء اتخذوها من البشر [وقبورهم]، قال الله تعالى حاكياً عن أسلاف هؤلاء: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ

فيما هم فيه يختلفون إنّ الله لا يهدي من هو كاذبٌ
كفار ﴿[الزمر: ٣]﴾ فهذه حال من اتخذ من دون الله ولياً يزعم أنه
يقربه إلى الله زُلفى، وما أعزُّ من يتخلص من هذا؛ بل ما أعز من لا
يعادي من أنكره.

والذي قام بقلوب هؤلاء المشركين وسلفهم أن آلهتهم تشفع لهم
عند الله، وهذا عين الشرك، وقد أنكر الله عليهم ذلك في كتابه
وأبطله وأخبر أن الشفاعة كلها له؛ قال تعالى: ﴿قل ادعوا
الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا
تحويلاً﴾ [الإسراء: ٥٦] وقال: ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دون
الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض وما لهم
فيهما من شرك وما له منهم من ظهير. ولا تنفع الشفاعة عنده إلا
لمن أذن له﴾ [سبأ: ٢٢ و ٢٣] والقرآن مملوء من أمثال هذه الآية،
ولكن أكثر الناس لا يشعر [بمطابقتها لحاله، ويظنّها خاصة] بقوم قد
خلّوا ولم يُعقبوا وارثاً، وهذا هو الذي يحول بين المرء وبين فهم
القرآن، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (إنما تُنقَضُ عُرَى
الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لا يعرفُ الجاهلية) وهذا
لأنه إذا لم يعرف الشرك وما عابه الله ورسوله، وقع فيه وهو لا

يعرف أنه الذي كان عليه أهل الجاهلية، فتنقض بذلك عرى الإسلام، ويعود المعروف منكراً والمنكر معروفاً، والبدعة سنة والسنة بدعة، ويُكفّر أهل الإيمان وإخلاص التوحيد، ويُدّع أهل متابعة الرسول ﷺ ومفارقة الأهواء والبدع، ومن له بصيرة وقلب حي يرى ذلك عياناً. فالله المستعان.

ومن أنواعه: طلب الخوائج من الموتى والاستعانة بهم والتوجه إليهم، وهذا أصل شرك العالم؛ فإن الميت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا فضلاً عما استغاث به أو سأل أن يشفع له إلى الله. وهذا من جهله بالشافع والمشفوع عنده، فإن الله تعالى لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه، والله لم يجعل سؤال غيره سبباً لإذنه، وإنما السبب لإذنه كمال التوحيد، فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن، والميت محتاج إلى من يدعو له، كما أوصانا النبي ﷺ (١) إذا زرنا قبور المسلمين أن نترحم عليهم ونسأل لهم العافية والمغفرة فعكس المشركون هذا وزاروهم [لدعائهم والاستغاثة بهم]، وجعلوا قبورهم أوثاناً يُعبد، فجمعوا بين الشرك بالمعبود وتغيير دينه، ومعاداة أهل التوحيد ونسبتهم إلى تنقص الأموات، وهم قد تنقصوا الخالق بالشرك، وأولياءه الموحدين بدمهم ومعاداتهم، وتنقصوا من أشركوا

(١) أنظر صحيح مسلم (٩٧٤) و (٩٧٥).

به غاية التنقص إذ [زعموا] أنهم راضون منهم بهذا وأنهم أمروهم به، وهؤلاء أعداء الرسل في كل زمان ومكان، وما أكثر المستجيبين لهم! ولله در خليله إبراهيم عليه الصلاة والسلام إذ قال: ﴿واجنبي وبنيّ أن نعبد الأصنام. ربّ إنهن أضللن كثيراً من الناس﴾ [إبراهيم: ٣٥ و ٣٦]، وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلّا من جرد توحيده لله، وتقرب بمقتهم إلى الله). انتهى.

فتأمل رحمك الله كلام هذا الإمام الحنبلي، وتصريحه بأن من دعا الموتى وتوجه إليهم واستغاث بهم ليشفعوا له عند الله فقد فعل الشرك الأكبر الذي بُعث محمد ﷺ بإنكاره وتكفير من لم يتب منه وقتاله ومعاداته، وأن هذا قد وقع في زمانه، وأنهم غيروا دين الرسول ﷺ وعادوا أهل التوحيد الذين يأمرونهم بإخلاص العبادة لله وحده لا شريك له.

وتأمل قوله: (وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلّا من جرد توحيده لله، وتقرب بمقتهم إلى الله) يتبين لك أن الاسلام لا يستقيم إلّا بمعاداة أهل الشرك. فمن لم يعادهم فهو منهم والله أعلم.

وقال رحمة الله عليه في كتاب زاد المعاد في هدي خير العباد، في الكلام على غزوة الطائف وما فيها من الفقه: (وفيها: أنه لا

يجوز إبقاء مواضع الشرك والطواغيت بعد القدرة على هدمها وإبطالها يوماً واحداً، فإنها شعائر الكفر والشرك، وهي أعظم المنكرات، فلا يجوز الإبقاء عليها مع القدرة البتة. وهذا حكم المشاهد التي بنيت على القبور التي اتخذت أوثاناً وطواغيت تُعبد من دون الله، والأحجار التي تُقصد للتعظيم والتبرك والنذر والتقييل، [والأشجار التي تدق فيها المسامير وتربط عليها الخيوط طلباً للنفع أو دفعاً للضرر]، لا يجوز إبقاء شيء منها على وجه الأرض مع القدرة على إزالته، وكثير منها بمنزلة اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى أو أعظم شركاً لله عندها وبها. والله المستعان.

ولم يكن أحد من أرباب هذه الطواغيت يعتقد أنها تخلق أو ترزق أو تحيي أو تميت، وإنما كانوا يفعلون عندها وبها ما كان يفعل إخوانهم من المشركين اليوم عند طواغيتهم، فاتبع هؤلاء سنن من كان قبلهم، وسلكوا سبيلهم حذو القذة بالقذة، وأخذوا مأخذهم شبراً شبراً وذراعاً بذراع، وغلب الشرك على أكثر النفوس لظهور الجهل وخفاء العلم، وصار المعروف منكراً والمنكر معروفاً، والسنة بدعة والبدعة سنة، ونشأ في ذلك الصغير وهرم عليه الكبير، وطمست الأعلام واشتدت غربة الإسلام، وقل العلماء وغلب

السفهاء، وتفاقم الأمر واشتد البأس، وظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس، ولكن لا تزال طائفة من الأمة المحمدية قائمين، ولأهل الشرك والبدع مجاهدين، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين.

وفيها^(١): جواز صرف الإمام الأموال - التي تصير إلى هذه المشاهد والطواغيت - في مصالح المسلمين، كما أخذ النبي ﷺ أموال اللات وأعطاها أبا سفيان يتألفه بها وقضى منها دين عروة والأسود، وكذلك الحكم في أوقافها، فإن وقفها والوقف عليها باطل ومال ضائع، فإن الوقف لا يصح إلا في قربة، وهذا مما لا يخالف فيه أحد من أئمة الإسلام ومن اتبع سبيلهم انتهى^(٢).

فتأمل رحمك الله تعالى هذا الكلام وما فيه من التصريح بأن هذا الذي يُفعل عند المشاهد والقباب التي على القبور في كثير من البلدان أنه: هو الشرك الأكبر الذي فعله المشركون، وأن كثيراً منها بمنزلة اللات والعزى ومناة بل أعظم شركاً من شرك أهل اللات

(١) أي في غزوة الطائف.

(٢) رواه ابن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» ١٨٦/٤ - ١٨٧.

والعزى ومناة، وتصريحه بأنهم فعلوا فعل المشركين، واتبعوا سبيلهم
حَذَوْ القَذَّةَ بالقذة، وتأمل قوله: (وغلِبَ الشرك على أكثر النفوس
لظهور الجهل وخفاء العلم) والله أعلم.

فصل

وقال الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى - لما سئل عن قتال التتار
مع نطقهم بالشهادتين، وزعمهم اتباع أصل الإسلام - فقال: (كل
طائفة ممتنعة عن التزام [بعض] شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة، من
هؤلاء القوم أو غيرهم، يجب قتالهم حتى يلتزموا كل شرائعه، وإن
كانوا مع ذلك ناطقين بالشهادتين وملتزمين بعض شرائعه، كما قاتل
أبو بكر والصحابه رضي الله عنهم مانعي الزكاة. وعلى ذلك اتفق
الفقهاء بعدهم، مع سابقة مناظرة عمر لأبي بكر رضي الله عنهما،
فاتفق الصحابة على القتال على حقوق الإسلام عملاً بالكتاب
والسنة، وكذلك ثبت عن النبي ﷺ - من عشرة أوجه - الحديث
عن الخوارج والأمر بقتالهم، وأخبر أنهم شرُّ الخلق والخليقة مع قوله:
«تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ»^(١)، فعُلم أن

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٠) و(٥٠٥٨) و(٦١٦٣) و(٦٩٣١)
و(٦٩٣٣)، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٧) (١٤٨).

مجرد الاعتصام بالإسلام مع عدم التزام جميع شرائعه ليس بمسقطٍ للقتال، فالقتال واجب حتى يكون الدين كله لله، وحتى لا تكون فتنة، فمتى كان الدين أو بعضه لغير الله فالقتال واجب، فأما طائفة ممتنعة امتنعت عن بعض الصلوات المفروضات أو الصيام أو الزكاة أو الحج، أو عن التزام تحريم الدماء والأموال أو الخمر أو الزنا أو الميسر أو نكاح ذوات المحارم، أو عن التزام جهاد الكفار أو ضرب الجزية على أهل الكتاب، أو غير ذلك من التزام واجبات الدين أو محرماته التي لا عذر لأحد في جحودها أو تركها والتي يكفر المرء بجحودها؛ فإن الطائفة الممتنعة تقاتل عليها وإن كانت مقرّة بها، وهذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء، وإنما اختلف العلماء في قتال الطائفة الممتنعة إذا أصرت على ترك بعض السنن كركعتي الفجر أو الأذان أو الإقامة عند من لا يقول بوجوبهما، ونحو ذلك من الشعائر.

فأما الواجبات أو المحرمات المذكورة ونحوها فلا خلاف في القتال عليها، وهؤلاء - عند المحققين من العلماء - ليسوا بمنزلة البغاة الخارجين على الإمام أو الخارجين عن طاعته، كأهل الشام مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فإن أولئك خارجون عن

طاعة أمام معين أو خارجون عليه لإزالة ولايته، وأما المذكورون فهم خارجون عن الإسلام بمنزلة مانعي الزكاة وبمنزلة الخوارج الذين قاتلهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ولهذا افتقرت سيرته رضي الله عنه في قتاله أهل البصرة وأهل الشام، وفي قتاله لأهل النهروان، فكانت سيرته مع البصريين والشاميين سيرة الأخ لأخيه، ومع الخوارج بخلاف ذلك، وثبتت النصوص عنه عليه السلام بما استقر عليه إجماع الصحابة من قتال الصديق رضي الله عنه لمانعي الزكاة وقاتل علي للخوارج) انتهى.

فتأمل كلامه رحمه الله يبين لك أن مجرد الإعتصام بالإسلام مع عدم التزام شرائعه ليس بمسقط للقتال، وأنهم يقاتلون قتال كفر وخروج عن الإسلام كما صرح به آخر الفتوى بقوله: (وهؤلاء عند المحققين من العلماء ليسوا بمنزلة البغاة الخارجين على الإمام بل هم خارجون عن الإسلام بمنزلة مانعي الزكاة) والله أعلم.

وقال الشيخ رحمه الله تعالى في آخر كلامه على كفر مانعي الزكاة (والصحابه لم يسألوا مانع الزكاة هل أنت مقر بوجوبها أو جاحد لها؟ هذا لم يعهد عن الصحابة بحال، بل قال الصديق لعمر رضي الله عنهما: والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول

الله ﷺ لقاتلتهم على منعها. فجعل المبيع للقتال مجرد المنع لا جحد الوجوب، وقد روي أن طوائف منهم كانوا يقرون بالوجوب لكن يُخلون بها، ومع هذا فسيرة الخلفاء فيهم سيرة واحدة وهي قتل مقاتلتهم، وسبي ذراريهم، وغنيمة أموالهم، والشهادة على قتلهم بالنار، وسموهم جميعاً أهل الردة، وكان من أعظم فضائل الصديق عندهم أن ثبته الله على قتالهم، ولم يتوقف كما توقف غيره حتى ناظرهم فرجعوا...

وفي السنن من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ: «ومن منعها فإننا آخذوها وشطر إبله» الحديث^(١) انتهى. فتأمل كلامه وتصريحه بأن الطائفة الممتنعة عن أداء الزكاة إلى الإمام أنهم يقاتلون، ويحكم عليهم بالكفر والردة عن الإسلام وتسبي ذراريهم وتغنم أموالهم، وإن أقروا بوجوب الزكاة وصلوا الصلوات الخمس وفعلوا جميع شرائع الإسلام غير أداء الزكاة، وأن ذلك قد ثبت بالكتاب والسنة واتفاق الصحابة رضي الله عنهم، والله أعلم.

وقال الشيخ رحمه الله تعالى في كتاب الصارم المسلول على

(١) أخرجه أبو داود (١٥٧٥) والنسائي ١٥/٥ - ١٧ و٢٥، وسنده حسن.

شاتم الرسول: (قال الإمام إسحق بن راهويه أحد الأئمة - يعدل بالشافعي وأحمد-: أجمع المسلمون أن من سب الله أو رسوله أو دفع شيئاً مما أنزل الله، أنه كافر بذلك وإن كان مقرأً بكل ما أنزل الله. وقال محمد بن سحنون أحد الأئمة من أصحاب مالك: أجمع العلماء على أن شاتم الرسول ﷺ كافر، وحكمه عند الأئمة القتل، ومن شك في كفره كفر. قال ابن المنذر: أجمع عامة أهل العلم على أن علي من سبه القتل، وقال الإمام أحمد فيمن سبه: يقتل، قيل: فيه أحاديث؟ قال: نعم، منها حديث الأعمى الذي قتل المرأة، وقول ابن عمر: من شتم النبي ﷺ قُتل. وعمر ابن عبدالعزيز يقول: يقتل. وقال في رواية عبدالله: لا يستتاب، فإن خالد ابن الوليد قتل رجلاً شتم النبي ﷺ ولم يستتبه. انتهى.

فتأمل رحمك الله تعالى كلام ابن سحنون وإسحاق بن راهويه ونقلهما الإجماع، يتبين لك أن من تلفظ بلسانه بسب الله تعالى أو بسب رسول الله ﷺ، فهو كافر مرتد عن الإسلام، وإن أقر بجميع ما أنزل الله، وإن كان هازلاً بذلك لم يقصد معناه بقلبه، كما قال الشافعي رضي الله عنه: من هزل بشيء من آيات الله فهو كافر، فكيف بمن هزل بسب الله تعالى أو بسب رسوله ﷺ. قال الشيخ

تقي الدين: (قال أصحابنا وغيرهم: من سب الله كفر - مازحاً أو جاداً - لقوله تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللّٰهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ. لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كُفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥ و ٦٦] قال: وهذا هو الصواب المقطوع به). اهـ.

ومعنى قول إسحاق رحمه الله تعالى: (أو دفع شيئاً مما أنزل الله)، أن يرد شيئاً مما أنزل الله في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ من الفرائض أو الواجبات أو المستنونات أو المستحبات، بعد أن يعرف أن الله أنزله في كتابه أو أمر به رسوله ﷺ أو نهى عنه، ثم دفعه بعد ذلك، فهو كافر مرتد وإن كان مقراً بكل ما أنزل الله من الشرك إلا ما دفعه وأنكره لمخالفته لهواه أو عادته أو عادة أهل بلده، وهذا معنى قول العلماء رضي الله عنهم: من أنكر فرعاً مجمعاً عليه فقد كفر. فإذا كان من أنكر النهي عن الأكل بالشمال أو النهي عن إسبال الثياب - بعد معرفته أن الرسول ﷺ نهى عن ذلك - فهو كافر مرتد ولو كان من أعبد الناس وأزهدهم، فكيف بمن أنكر إخلاص العبادة لله وحده، وإخلاص الدعاء والاستغاثة والنذر والتوكل وغير ذلك من أنواع العبادة التي لا تصلح إلا لله وحده، ولا يصلح منها شيء لملكٍ مقرب ولا نبي مرسل، وقد أرسل الله جميع رسله وأنزل

جميع كتبه لأجل معرفتها والعمل بها، وهي أعظم شعائر الإسلام الذي هو معنى لا إله إلا الله، فمن أنكر ذلك وأبغضه وسبه وسب أهله وسماهم الخوارج فهو كافر حقاً، يجب قتاله حتى يكون الدين كله لله، ياجماع المسلمين كلهم. والله سبحانه وتعالى أعلم.

فصل

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى في الإغاثة: (قال ﷺ: «لا تتخذوا قبوري عيداً»^(١)) وقال: «اللهم لا تجعل قبوري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٢)، وفي اتخاذها أعياداً من المفاسد العظيمة، ما يغضب لأجله من في قلبه وقار لله وغيره على التوحيد، ولكن؛ ما لجرح بميت إيلاً:

منها: الصلاة إليها والطواف بها واستلامها وتعفير الخدود على ترابها، و[النذر لأصحابها]، وسؤالهم النصر والرزق والعافية وقضاء

(١) أخرجه أبوداود (٢٠٤٢).

(٢) أخرجه البزار (٤٤٠ - كشف الأستار) من طريق عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري، وإسناده ضعيف.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٧٢ من حديث عطاء بن يسار مرسلًا. وأخرج أحمد في «مسنده» ٢/٢٤٦ ولفظه: «لعن الله... بدل قوله اشتد غضب الله».

الديون وتفريج الكربات، وما كان عباد الأوثان يسألونها غير ذلك. وكلّ من شم أدنى رائحة من العلم يعلم أن من أهم الأمور سد الذريعة إلى ذلك، وأنه ﷺ أعلمُ بعاقبة ما نهى عنه وما يؤول إليه، وإذا لعن من اتخذ قبور الأنبياء مساجد يعبدُ الله فيها فكيف بملازمتها واعتياد قصدها لذاتها؟ ومن جمع بين سنة رسول الله ﷺ في القبور وما أمر به ونهى عنه وما عليه أصحابه وبين ما عليه أكثر الناس اليوم رأى أحدهما مضاداً للآخر؛ نهى ﷺ عن اتخاذها مساجد، وهؤلاء يبنون عليها المساجد. ونهى عن تسريحها^(١)، وهؤلاء يوقفون الوقوف على إيقاد القناديل عليها. ونهى أن نتخذها عيداً وهؤلاء يتخذونها أعياداً. وأمر بتسويتها كما في صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه^(٢)، وهؤلاء يرفعونها ويجعلون عليها القباب. ونهى عن تخصيص القبر والبناء عليه، كما في صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه^(٣)، ونهى عن الكتابة عليها كما رواه الترمذي

(١) ورد من حديث ابن عباس عند أحمد ٢٢٩/١، وأبوداود (٣٢٣٦)، والترمذي (٣٢٠)، والنسائي ٩٤/٤ - ٩٥، وحسنه الترمذي مع أن فيه أباصالح باذام وهو ضعيف.

(٢) أخرجه مسلم (٩٦٩).

(٣) برقم (٩٧٠) (٩٤).

في صحيحه عن جابر^(١)، ونهى الأيزاد عليها غير ترابها كما رواه
أبوداود عن جابر^(٢)، وهؤلاء يتخذون عليها الألواح ويكتبون عليها
ويزيدون على ترابها الجص والآجر والأحجار، وقد آل الأمر بهؤلاء
الضلال المشركين إلى أن شرعوا للقبور حجاً، وصنفوا لها: (مناسك
حج المشاهد)، ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام ودخول في
دين عبادة الأصنام. فانظر إلى هذا التباين العظيم بين ما شرعه الرسول
ﷺ لأئمة وما شرعه هؤلاء [مما لم يأذن به الله].

والنبي ﷺ أمر بزيارة القبور لأنها تُذكر الآخرة^(٣)، وأمر الزائر
أن يدعو لأهل القبور، ونهاه أن يقول هُجراً^(٤)، فهذه الزيارة التي
أذن الله فيها لأئمة وعلمه إياها، وهل تجد فيها شيئاً مما يعتمد عليه أهل

(١) برقم (١٠٥٢).

(٢) برقم (٣٢٢٦).

(٣) ورد عن غير واحد من الصحابة فقد رواه ابن ماجه (١٥٦٩)
و(١٥٧١)، والترمذي (١٠٥٤)، والنسائي ٢٣٤/٧ - ٢٣٥
و٣١٠/٨. وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٤) هو من حديث أبي سعيد الخدري في «المسند» ٦٣/٣ و٦٦، ورواه أيضاً
الإمام مالك في «موطئه» ٤٨٥/٢، وهو عند النسائي ٨٩/٤ من حديث
بريده الأسلمي.

الشرك والبدع، أم تجدها مضادة لما هم عليه من كل وجه؟ وما أحسن ما قال الإمام مالك: لن يُصلحَ آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، ولكن كلما ضعف تمسك الأمم بعهود أنبيائهم عوّضوا عن ذلك بما أحدثوه من البدع والشرك. ولقد جرد السلف الصالح التوحيد وحموا جانبه، حتى كان أحدهم إذا سلّم على النبي ﷺ في قبره ثم أراد الدّعاء جعل ظهره إلى جدار القبر ثم دعا. وقد نص على ذلك الأئمة الأربعة أنه يستقبل القبلة للدعاء حتى لا يدعو عند القبر فإن الدّعاء عبادة.

وبالجملة فالميت قد انقطع عمله فهو محتاج إلى من يدعو له، ولهذا شرع في الصلاة عليه من الدّعاء ما لم يُشرع مثله للحَي، ومقصود الصلاة على الميت الاستغفار له والدّعاء له. وكان ﷺ يقف على القبر بعد الدفن فيقول: «سلوا له الشّيت، فإنه الآن يسأل»^(١)؛ فبدّل أهل البدع والشرك قولاً غير الذي قيل لهم: فبدلوا الدّعاء له بدعائه نفسه، والشفاعة له بالإستشفاع به، والزيارة التي شرعت إحساناً إلى الميت بالزيارة لسؤال الميت والاقسام به على الله، وتخصيص تلك البقعة بالدّعاء الذي «هو العبادة» وحضور القلب عندها وخشوعه أعظم منه في المساجد.

(١) أخرجه أبوداود (٣٢٢١).

وذكر ابن اسحاق^(١) عن أبي العالية قال: لما فتحنا (تستر) وجدنا في بيت مال الهرمزان سريراً عليه رجل ميت عند رأسه مصحف... قلت: فما صنعتم بالرجل، قال حفرنا بالنهار ثلاثة عشر قبراً متفرقة، فلما كان الليل دفناه وسوينا القبور لنعميه عن الناس. قلت: من كنتم تظنون الرجل؟ قال: دانيال، وأنه نبي... قلت: ما تغير منه شيء؟ قال: لا إلا شعيرات من قفاه، إن لحوم الأنبياء لا تبليها الأرض. ففي هذه القصة بيان ما فعله المهاجرون والأنصار من تعمية قبره لئلا يُفتتن به، ولو ظفر به المتأخرون لجالدوا عليه بالسيوف وعبدوه، فهم قد اتخذوا من قبور من لا يدانيه أوثاناً وجعلوا لها سدنة. وقد أنكر الصحابة ما هو دون هذا بكثير، فقطع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الشجرة التي بويج رسول الله ﷺ تحتها^(٢)، [حتى لا تتخذ مصلى] ولما رأى عمر الناس يذهبون فسأل عن ذلك ف قيل: مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ يصلون فيه، قال: (إنما كان هلك من كان قبلكم بمثل هذا، كانوا يتبعون آثار أنبيائهم ويتخذونها كنائس وبيعاً، فمن أدر كته الصلاة منكم في هذه المساجد فليصل، ومن لا فليمض ولا يتعمدها)^(٣).

(١) في «مغازيه» ص ٤٣ - ٤٤.

(٢) أورده ابن وضاح في «البدع» ص ٤٢.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٦/٢ - ٣٧٧، وابن وضاح في «البدع» ص ٤١ و ٤٢-٤١.

وقد أنكر رسول الله ﷺ على الصحابة لما سألوه شجرة يعلقون عليها أسلحتهم بخصوصها، من حديث ذات أنواط^(١). فإذا كان اتخاذ الشجرة لتعليق الأسلحة^(٢) والعكوف حولها: اتخاذ إله مع الله، وهم لا يعبدونها ولا يسألونها؛ فما الظن بالعكوف حول القبر ودعائه والدعاء عنده والدعاء به؟ وأي نسبة للفتنة بشجرة إلى الفتنة بالقبر، لو كان أهل الشرك والبدع يعلمون؟ ومن له خبرة بما بعث الله به رسوله ﷺ وبما عليه أهل الشرك والبدع اليوم في هذا الباب وغيره، علم أن بين السلف وبينهم أبعد مما بين المشرق والمغرب، والأمر والله أعظم مما ذكرنا. وفي صحيح البخاري عن أم الدرداء قالت: دخل عليّ أبو الدرداء مغضباً، فقلت: مالك؟ فقال: والله ما أعرف فيهم شيئاً من أمر محمد ﷺ إلا أنهم يصلون جميعاً^(٣) أ.هـ.

فتأمل رحمك الله تعالى كلام الشيخ رحمه الله تعالى وتصريحه بأن عبادة الأوثان قد وقعت في زمانه وتصريحه بعد ذكره لقصة دفن

(١) سلف تخريجه ص ١٦.

(٢) تبركاً.

(٣) أخرجه البخاري برقم (٦٥٠).

دانيال بأن أهل زمانه المتأخرين قد اتخذوا من قبور من لا يدانيه في المرتبة والفضل والصلاح أوثاناً؛ يتبين لك ما أصبح غالب الناس اليوم فيه من عبادة غير الله ودعائهم والاستغاثة بهم في الشدائد لتفريج الكربات وإغاثة اللّهفات والإخلاص لهم في العبادات في أوقات الشدائد عند ركوبهم في البحر وغيره، مما لم يفعله المشركون الأولون كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿فَإِذَا رَكبُوا فِي الْفُلِكَ دَعَا إِلَهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥] وقوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ . بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ٤٠ و ٤١].

فتأمل رحمك الله تعالى ما ذكر الله تعالى عن هؤلاء المشركين من إخلاص الدعاء لله في أوقات الشدائد، ثم تأمل ما يفعله [المنتسبون للإسلام اليوم من إخلاص الدعاء لأوثانهم في الشدة] يتبين لك غربة الإسلام في هذه الأزمان. فإذا كان هذا كلام أهل العلم من قبل مئات السنين وتصريحهم بأن الشرك بالله غلب على أكثر النفوس وأن القليل الذي تخلص منه بل القليل من لا يعادي من أنكر الشرك، فما ظنك بزمانك هذا؟ ومعلوم أن الأمر لا يزداد إلا

شدة غربة، وفي الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه» أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه^(١)، ولكن الأمر كما قال الشيخ رحمه الله تعالى: (ومن له خبرة بما بعث الله به رسوله ﷺ وبما عليه أهل الشرك والبدع اليوم في هذا الباب وغيره علم أن بينهما أبعد مما بين المشرق والمغرب)، وهذه هي الفتنة التي قال فيها ابن مسعود رضي الله عنه: (كيف أنتم إذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير، وينشأ فيها الصغير، يتخذها الناس سنة، إذا غيرت قيل غيرت السنة؟)^(٢)، والله أعلم.

فصل

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: (والناس قد ابتلوا بالأنصاب والأزلام، فالأنصاب للشرك، والأزلام لطلب علم ما استأثر الله به، هذه للعلم وتلك للعمل. ودين الله تعالى مضاد لهذا وهذا. وعمى الصحابة قبر دانيال بأمر عمر رضي الله عنه، ولما بلغه أن الناس ينتابون الشجرة التي بويح رسول الله ﷺ تحتها أرسل فقطعها، قال

(١) برقم (٧٠٦٨).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٢٤/١٥.

عيسى بن يونس: هو عندنا من حديث ابن عون عن نافع. فإذا كان هذا فعله في الشجرة التي ذكرها الله في القرآن وبائع تحتها الصحابة رسول الله ﷺ فماذا حكمه فيما عداها؟ وأبلغ من ذلك أن رسول الله ﷺ هدم مسجد الضرار^(١)، ففيه دليل على هدم المساجد التي هي أعظم فساداً منه كالمبينة على القبور، وكذلك قبابها. فتجب المبادرة إلى هدم ما لعن رسول الله ﷺ فاعله، والله يقيم لدينه من ينصره ويذب عنه، وكان بدمشق كثير من هذه الأنصاب فيسر الله سبحانه وتعالى كسرها على يد شيخ الإسلام وحزب الموحدين.

ولقد أنكر السلف التمسح بحجر المقام الذي أمر الله أن يتخذ منه مصلى، قال قتادة في الآية: إنما أمروا أن يصلوا عنده، ولم يؤمروا بمسحه. ولقد تكلفت هذه الأمة شيئاً ما تكلفته الأمم قبلها.

وأعظم الفتنة بهذه الأنصاب فتنة أصحاب القبور، وهي أصل فتنة عباد الأصنام كما ذكر الله في سورة نوح في قوله: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ نَسِرًا﴾ [نوح: ٢٣]، ذكر السلف في تفسيرها أن هؤلاء أسماء رجال

(١) انظر سيرة ابن هشام ١٧٣/٤ - ١٧٤.

صالحين في قوم نوح، [فلما ماتوا أوحى الشيطان إلى من بعدهم باتخاذ أنصاب لهم تعظيماً لهم وانتهى بهم الأمر إلى عبادتهم].

وتعظيم الصالحين إنما هو باتباع ما دعوا إليه دون اتخاذ قبورهم أعياداً وأوثاناً، فأعرضوا عن المشروع واشتغلوا بالبدع. ومن أصغى إلى كلام الله وتفهمه أغناه عن البدع والآراء، ومن بعد عنه فلا بد أن يتعوّض عنه بما لا ينفعه، كما أن من عمر قلبه بحبة الله وخشيته والتوكل عليه أغناه عن محبة غيره وخشيته والتوكل عليه، والمعرض عن محبة الله عبدُ الصور شاء أم أبى، والمعرض عن اتباع السنّة مبتدع شاء أم أبى...

وهذه الأمور المبتدعة عند القبور أنواع:

النوع الأول هو أبعدُها عن الشرع: أن يسأل الميت حاجته كما يفعله كثير [من المنتسبين إلى الإسلام اليوم] وهؤلاء من جنس عبادة الأصنام، ولهذا قد يتمثل لهم الشيطان في صورة الميت كما يتمثل لعباد الأصنام، وهذا يحصل للمشركين وأهل الكتاب، وكذلك السجود للقبور وتقبيله والتمسح به.

والنوع الثاني: أن يسأل الله بالميت، وهذا يفعله كثير من المتأخرين؛ وهو بدعة إجماعاً.

والنوع الثالث: أن يظن أن الدعاء عنده مستجاب، وأنه أفضل من الدعاء في المسجد، فيقصد القبر لذلك؛ وهذا أيضاً من المنكرات إجماعاً، وما علمت فيها نزاعاً بين أئمة الدين، وإن كان كثير من المتأخرين يفعلونه.

وبالجملة فأكثر أهل الأرض مفتونون بعبادة الأوثان - ولم يتخلص منها إلا الخنفاء اتباع ملة إبراهيم -، وعبادتها وجدت في الأرض من قبل نوح عليه السلام، وهياكلها ووقوفها وسدنتها وحجائبها والكتب المصنفة في عبادتها طبق الأرض. قال إمام الخنفاء عليه السلام: ﴿واجنبي وبنّي أن نعبد الأصنام. ربّ إنهن أضللن كثيراً من الناس﴾ [إبراهيم: ٣٥ و ٣٦]. وكفى في معرفة أنهم أكثر أهل الأرض ما صح عن النبي ﷺ أن بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون، وقد قال الله تعالى: ﴿فأبى أكثر الناس إلا كفوراً﴾ [الإسراء: ٨٩]، وقال: ﴿وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله﴾ [الأنعام: ١١٦]، وقال: ﴿وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين﴾ [يوسف: ١٠٣]، وقال: ﴿وما وجدنا لأكثرهم من عهد وإن وجدنا أكثرهم لفاسقين﴾ [الأعراف: ١٠٢]. ولو لم تكن الفتنة بعبادة الأصنام عظيمة لما أقدم عبّادها على بذل نفوسهم

وأموالهم وأبنائهم دونها، وهم يشاهدون مصارع إخوانهم وما حل بهم ولا يزيدهم ذلك إلّا حباً لها وتعظيماً، ويوصي بعضهم بعضاً بالصبر عليها) ١.هـ.

فتأمل رحمك الله كلام الشيخ في الأنصاب والأزلام والقباب المبنية على القبور، وأنه يجب المبادرة إلى هدمها، وأنها أعظم ضرراً من مسجد الضرار الذي أمر رسول الله ﷺ بهدمه وتحريقه، ونهى الله نبيه عن الصلاة فيه، وتأمل قوله: وكان بدمشق كثير من الأنصاب فيسرّ الله تعالى كسرها على يد شيخ الإسلام، ومراده بذلك الشيخ تقي الدين بن تيمية رحمه الله تعالى، فإنه هدم مواضع كثيرة بدمشق مما يعبده العامة من دون الله، ويدعونه وينذرون له.

فصل

فإذا عرفت أن النذر، والدعاء عبادة وصرفته لغير الله فقد أشركت في عبادة الله غيره، وقد أقام الله تعالى في زماننا هذا - وهو آخر القرن الثاني عشر من الهجرة النبوية - من جدّد الله به دين الإسلام، وإخلاص العبادة لله وحده، بعد اندراسه، وهو الشيخ الإمام العالم، محمد بن عبد الوهاب، أسكنه الله الجنة وأجزل له الثواب، فنصر الله به الدين القويم، وبيّن بدعوته صراطه المستقيم،

صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وأزال الله به الشرك وعبادة الأوثان، من أرض [جزيرة العرب]، ويسر الله كسر تلك الأوثان على يده وأيدي أتباعه من الموحدين وحزب الله المفلحين، وكان قبل ذلك في كل أرض وبلد منها أوثان وأشجار تعبد من دون الله وينذر لها ويذبح لها القربان ويعظمونها أعظم من تعظيم الله، كقبر زيد بن الخطاب في الجبيلة، وشجرة في قريوة من بلدة الدرعية، وشجرة أخرى لأهل الطرفية، وغار يقال له بنت الأمير في أسفل بلد الدرعية، وقبر يقال له قبر المغربي. وأعظم من ذلك عبادتهم تاجاً وشمسان مع شهادتهم عليهم بالفجور، ولكن يزعمون أنهم أولياء لا تضرهم الذنوب، ويهابونهم أعظم مما يهابون الله، ومنهم من يدعو الجن ويذبح لهم، وفي كل بلد من ذلك شيء عظيم. فأزال الله ذلك كله بمجدد هذا القرن، وأقام الله به الحجة على أهل زمانه، ولم يزداهم ذلك إلا بغضاً له وعداوة، وسعوا في إزالته وعداوته بكل ممكن حسداً له لما أظهر الله الدين على يده، حتى أظهره الله عليهم ونصره ونصر أتباعه على من خذلهم وخالفهم، مع ضعفهم وقلة عددهم وقوة عدوهم وكثرتهم، وأعاد الله الجميع إلى طريق الإسلام ودانوا به واجتمعوا عليه حاضرتهم وباديتهم، فالحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه

كما يحب ربنا ويرضى، وكما ينبغي لكرم وجهه وعزّ جلاله، ونسأل الله العظيم المنان أن يثبتنا على الإسلام، وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا، وأن يعيذنا من التفرُّق والاختلاف إنّه على كل شيء قدير.

فصل

وقال الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى في رده على ابن البكري في مسألة الاستغاثة: (العبادات مبناه على الاتباع لا على الابتداع، فليس لأحد أن يشرع من الدين ما لم يأذن به الله قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»^(١)، وفي الصحيح وغيره «يقول الله تعالى أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه غيري فأنا منه بريء وهو كله للذي أشرك»^(٢)، ولهذا قال الفقهاء: العبادات مبناه على التوقيف، كما في الصحيحين عن عمر رضي الله عنه أنه قبّل الحجر الأسود

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) (١٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٨٥).

وقال: (والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك)^(١). والله سبحانه أمرنا باتِّباع الرسول وطاعته وموالاته ومحبته، وضمن لنا بطاعته ومحبته وإكرامه محبته لنا ومغفرته وهدايتنا وإدخالنا الجنة، فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال ﴿وَإِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤]، وقال: ﴿وَمَنْ يَطْعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَدْخُلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [النساء: ١٣]، وأمثال ذلك في القرآن كثير، ولا ينبغي لأحد أن يخرج من هذا الباب عما مضت به السنة وكان عليه سلف الأمة.

وبالجملة فمعنا أصلاً عظيماً، أحدهما: أن لا نعبد إلا الله، والثاني: أن لا نعبد إلا بما شرع، لا نعبده بعبادة مبتدعة، وهذان الأصلاً هما تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، كما قال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢]؛ قال الفضيل بن عياض: أخلصه وأصوبه، إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم

(١) أخرجه البخاري (١٥٩٧) و(١٦٠٥) و(١٦١٠)، ومسلم (١٢٧٠).

يكن خالصاً لم يقبل، حتى يكون خالصاً صواباً. والخالص: أن يكون لله، والصواب: أن يكون على السنة. وذلك تحقيق قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]، وجاءت السنة بأن يُسأل الله بأسمائه وصفاته فيقال: أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت المنان، بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم، وأسألك بأنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد. ويقال اللهم إني أسألك باسمك الأعظم، وكلماتك التامة.

قال الشيخ أبو الحسن القدوري: قال بشر بن الوليد، سمعت أبا يوسف يقول، قال أبو حنيفة رحمه الله: لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به.

وقال القدوري: المسألة بخلقه لا تجوز، لأنه لاحق للمخلوق على الخالق، وقال البلدجي في شرح المختار: ويكره أن يدعو الله إلا به، فلا يقول: أسألك بحق فلان أو بملائكتك أو بأنبيائك ونحو ذلك. لأنه لاحق للمخلوق على الخالق.

قلت: وأما سؤال الميت والغائب - نبياً كان أو غير نبي - فهو

من المحرمات المنكرة باتفاق أئمة المسلمين، لم يأمر الله تعالى به، ولا رسوله ﷺ، ولا فعله أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان، ولا استجبه أحد من أئمة المسلمين، وهذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام، فإن أحداً منهم ما كان يقول - إذا نزلت به ترّة أو عرضت له حاجة - لميت: يا سيدي فلان أنا في حسبك، أو اقض حاجتي، كما يقوله بعض هؤلاء المشركين لمن يدعونهم من الموتى والغائبين، ولا أحد من الصحابة استغاث بالنبي ﷺ بعد موته ولا بغيره من الأنبياء، لا عند قبورهم ولا إذا بعدوا عنها ولا كانوا يقصدون الدعاء عند قبور الأنبياء ولا الصلاة عندها. ولما قحط الناس في زمان عمر بن الخطاب استسقى بالعباس رضي الله عنهما وتوسل بدعائه فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك - إذا أجدبنا - بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، [فيدعو لهم] فيسقون، كما ثبت ذلك في صحيح البخاري^(١). وكذلك معاوية رضي الله عنه لما استسقى بأهل الشام توسل بدعاء يزيد بن الأسود الجرشى^(٢). فهذا الذي ذكره عمر رضي الله عنه توسل منهم بدعاء النبي ﷺ وشفاعته في حياته، ولهذا توسلوا بعده بدعاء العباس ودعاء يزيد بن

(١) برقم (١٠١٠) و(٣٧١٠).

(٢) أخرجه ابن سعد في «طبقاته» ٤٤٤/٧.

الأسود، وهذا هو الذي ذكره الفقهاء في كتاب الاستسقاء، فقالوا: يستحب أن يستسقى بالصالحين، وإذا كانوا من أقارب رسول الله ﷺ فهو أفضل. [فهذا الاستسقاء والتوسل إنما هو بدعاء الأحياء، ولو جاز الاستسقاء والتوسل بالأموات لاستغنوا بالرسول عن غيره].

وقد كره العلماء كمالك وغيره أن يقوم الرجل عند قبره ﷺ يدعو لنفسه، وذكروا أن هذا من البدع التي لم يفعلها السلف، وقد قال الله تعالى: ﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا. أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء: ٥٦ و ٥٧] وفي التفسير الصحيح عن مجاهد: ﴿يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ قال: عيسى بن مريم وعزير والملائكة. وكذلك شعبة روى عن السدي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: عيسى وأمه وعزير. وعن عبدالله ابن مسعود قال: نزلت في نفر من العرب كانوا يعبدون نفراً من الجن، فأسلم الجنيون، والإنس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون بإسلامهم، ثبت ذلك عنه في صحيح البخاري. وهذه الأقوال كلها حق، فإن الآية

تعمّ كل من كان معبوده عابداً لله، سواء كان من الملائكة أو من الجن أو من البشر، والسلف رضي الله عنهم في تفسيرهم يذكرون جنس المراد بالآية على نوع التمثيل، فالإشارة إلى نوعه لا إلى عينه، وليس مرادهم بذلك تخصيص نوع دون نوع فالآية خطاب لكل من دعا دون الله مدعواً، وذلك المدعو يبتغي إلى الله الوسيلة ويرجو رحمته ويخاف عذابه، فكل من دعا ميتاً أو غائباً من الأنبياء والصالحين سواء كان بلفظ الاستغاثة أو غيرها فقد تناولته هذه الآية.

ومعلوم أن هؤلاء كلهم يكونون وسائط فيما يقدره الله تعالى بأفعالهم، ومع هذا فقد نهى الله تعالى عن دعائهم وبين أنهم لا يملكون كشف الضر عن الداعين ولا تحويله، لا يرفعونه بالكلية ولا يحولونه من موضع إلى موضع كتغيير صفته أو قدره، فكل من دعا ميتاً أو غائباً من الأنبياء والصالحين أو دعا الملائكة أو دعا الجن فقد دعا من لا يغيثه ولا يملك كشف الضر عنه ولا تحويله، وقد قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦] وقد نص الأئمة - كأحمد وغيره - على أنه لا يجوز الاستعاذة بمخلوق. وهذا مما استدلوا به على أن كلام

الله غير مخلوق، فقالوا: لأنه ثبت عن النبي ﷺ أنه استعاذ بكلمات الله، وأمر بذلك^(١).

ومما يبين حكمة الشريعة وعظم قدرها وأنها - كما قيل - كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق: أن الذين خرجوا عن المشروع زين لهم الشيطان أعمالهم حتى خرجوا إلى الشرك، فطائفة من هؤلاء يصلّون للميت ويستدبر أحدهم القبلة ويسجد للقبر، ويقول أحدهم: القبلة قبلة العامة وقبر الشيخ فلان قبلة الخاصة، وهذا يقوله من هو من أكثر الناس عبادة وزهداً، وآخر من أعيان الشيوخ والمتبوعين يأمر المريد أول ما يتوب أن يذهب إلى قبر الشيخ فيعكف عليه عكوف أهل التماثيل عليها. وجمهور هؤلاء المشركين بالقبور يجدون عند عبادة القبور من الرقة والخشوع والدعاء وحضور القلب ما لا يجده أحدهم في بيوت الله التي ﴿أذن الله أن تُرفع ويذكر فيها اسمه﴾ [النور: ٣٦]، كما قال

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٨)، من حديث خوله بنت حكيم السلمية، و(٢٧٠٩) من حديث أبي هريرة، وفيه: «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق...» وأخرج البخاري (٣٣٧١) أن النبي ﷺ كان يُعوذ الحسن والحسين بقوله: «أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة».

تعالى: ﴿وَإِذَا ذَكَرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الزمر: ٤٥]،
وآخرون يحجون القبور وطائفة صنفوا كتاب مناسك حج المشاهد
كما صنف أبو عبد الله محمد بن النعمان الملقب بالمفيد أحد شيوخ
الإمامية كتاباً في ذلك وذكر فيه من الحكايات المكذوبة على أهل
البيت ما لا يخفى كذبه على من له معرفة بالنقل، وآخرون يسافرون
إلى قبور المشايخ وإن لم يسموا ذلك منسكاً وحجاً، فالمنعنى واحد.
ومن هؤلاء من يقول: وحق النبي الذي تحج إليه المطايا، فيجعل
الحج إلى النبي لا إلى بيت الله عز وجل، وكثير من هؤلاء أعظم
قصده من الحج قصد قبر النبي ﷺ لا حج البيت، وبعض الشيوخ
المشهورين صنف كتاباً سماه الاستغاثة بالنبي ﷺ في اليقظة والنام،
وقد ذكر في مناقب هذا الشيخ أنه حج مرة وكان ﷺ منتهى قصده
ثم رجع ولم يذهب إلى مكة وجعل هذا من مناقبه، وهذا لا يقوله
عاقل.

وبسبب الخروج عن الشريعة صار بعض أكابر الشيوخ عند
الناس على طريقة ابن سبعين؛ كان يعتقد أن دين اليهود حق ودين
النصارى حق، وجاء بعض إخواننا قبل أن يعرف حقيقته فقال له:
أريد أن أسلك على يديك. فقال: على دين اليهود أو النصارى أو

المسلمين؟ فقال له: واليهود والنصارى ليسوا كفاراً؟ فقال: لا تشدد عليهم، ولكن الإسلام أفضل. ومن هؤلاء من يرجع الحج إلى المقابر على الحج إلى البيت، ومنهم يرجع الحج إلى البيت لكن قد يقول أحدهم: إنك إذا زرت قبر الشيخ مرتين أو ثلاثاً كان كحجة، ومن الناس من يجعل مقبرة الشيخ بمنزلة عرفات يسافرون إليها وقت الموسم يُعرفون بها كما يُعرف المسلمون بعرفات، ومنهم من يجعل السفر إلى المشهد والقبر الذي يعظمه أفضل من الحج ويقول أحدهم لأحد المريدين وقد حج سبع حجج إلى بيت الله العتيق: اتبعني زيارة قبر الشيخ بالحجج السبع؟ فاستشار الشيخ، فقال: لو بعته لكنت مغبوناً! ومنهم من يقول: من طاف بقبر الشيخ سبعاً كان كحجة، ومنهم من يقول: زيارة المغارة الفلانية ثلاث مرات كحجة، ومنهم من يحكي عن الشيخ الميت أنه قال: كل خطوة إلى قبري كحجة، ويوم القيامة لا أبيع بحجة. وأنكر بعض الناس ذلك فتمثل له الشيطان بصورة الشيخ في منامه وزجره عن إنكار ذلك.

وهؤلاء وأمثالهم صلاتهم ونسكهم لغير الله رب العالمين، فليسوا على ملة إمام الخنفاء، وليسوا من عمار مساجد الله الذين قال الله فيهم ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [التوبة: ١٨] فعمار مساجد

الله لا يخشون إلا الله، وعمّار مشاهد المقابر يخشون غير الله حتى إن طائفة من أرباب الكبراء الذين لا يخشون الله فيما يفعلونه من القبائح كان أحدهم إذا رأى قبة الميت أو الهلال الذي على رأس القبة يخشى من فعل الفواحش، ويقول أحدهم لصاحبه: ويحك هذا هلال القبة؛ فيخشون المدفون تحت الهلال ولا يخشون الذي خلق السموات والأرض وجعل أهلة السماء مواقيت للناس والحج.

وهؤلاء إذا نُظِّروا خَوْفُوا مُنَاطِرَهُمْ كما صنع المشركون بإبراهيم، قال الله تعالى: ﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا...﴾ إلى قوله: ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ. الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٠ - ٨٢].

وآخرون قد جعلوا الميت بمنزلة الإله، والشيخ الحي كالنبي فمن الميت يُطلب قضاء الحاجات وكشف الكربات، وأما الحي فالحلال ما حلّه والحرام ما حرمه، وكأنهم في أنفسهم قد عزلوا الله عن أن يتخذوه إلهاً، وعزلوا محمداً ﷺ عن أن يتخذوه رسولاً، وقد يجيء

الحديث العهد بالإسلام أو التابع لهم الحسن الظن بهم يطلب من الشيخ الميت إما دفع ظلم ملك يريد أن يظلمه أو غير ذلك فيدخل ذلك السادن فيقول: قد قلت للشيخ والشيخ يقول للنبي والنبي يقول لله والله قد بعث رسولاً إلى السلطان. فهل هذا إلا محض دين المشركين والنصارى، وفيه من الكذب والجهل ما لا يستجيزه كل مشرك ونصراني ولا يروج عليه!

ويأكلون من النذور والمنذور وما يؤتى به إلى قبورهم ما يدخلون به في قوله تعالى: ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرَّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤] يُعرضون بأنفسهم عن الدين ويمنعون غيرهم منه، إذ التابع لهم يعتقد أن هذا هو سبيل الله ودينه فيمتنع بسبب ذلك من الدين الحق الذي بعث الله به رسله وأنزل به كتبه، والله تعالى لم يذكر في كتابه المشاهد، بل ذكر المساجد وأنها خالصة له، قال تعالى: ﴿قُلْ أَمْرٌ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٢٩] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٨]، وقال تعالى: ﴿فِي بُيُوتِ أَذُنَ اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيَذَكَرَ فِيهَا اسْمَهُ﴾ [النور: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَهْجَمَتْ صَوَامِعُ وَبُيَعُ

وصلوات ومساجد» [الحج: ٤٠] ولم يذكر بيوت الشرك كبيوت الأصنام والمشاهد، ولا ذكر بيوت النار، لأن الصوامع والبيع لأهل الكتاب، فالممدوح من ذلك ما كان مبنياً قبل النسخ والتبديل، كما أثنى على اليهود والنصارى والصابئين الذين كانوا قبل النسخ والتبديل يؤمنون بالله واليوم الآخر ويعملون الصالحات. فبيوت الأوثان وبيوت النيران وبيوت الكواكب وبيوت المقابر لم يمدح الله شيئاً منها ولم يذكر ذلك إلا في قصة من لعنهم النبي ﷺ قال تعالى: ﴿قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجداً﴾ [الكهف: ٢١]، فهؤلاء الذين بنوا مسجداً على أهل الكهف كانوا من النصارى الذين لعنهم النبي ﷺ حيث قال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(١) وفي رواية: «وصالحهم»^(٢)، ودعاء القبور من أعظم الوسائل إلى ذلك، وبسببه ظهر مصداق قوله ﷺ في الحديث الصحيح: «لتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب

(١) أخرجه البخاري (١٣٣٠) و(١٣٩٠) و(٤٤٤١)، ومسلم

(٥٢٩)(١٩).

(٢) أخرجه مسلم (٥٣٢).

لدخلتموه» قالوا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فمن»! (١).

وهؤلاء الغلاة المشركون إذا حصل لأحدهم مطلوبه ولو من كافر لم يُقبل على الله، بل يطلب حاجته من حيث يظن أنها تقضى، فتارة يذهب إلى ما يظنه قبر رجل صالح أو إلى مواضع يقال لهم أنها تقبل النذر، وكان بالبلد جماعة كثيرون يظنون في العبيدين أنهم أولياء الله الصالحون، فلما ذكرت لهم: أن هؤلاء كانوا منافقين زنادقة، وخيار من فيهم الرافضة، جعلوا يتعجبون ويقولون: نحن نذهب بالفرس التي فيها مغل إلى قبورهم فتشفي عند قبورهم. فقلت لهم: هذا من أعظم الأدلة على كفرهم، وسألت طائفة من سياس الخيل: فقلت: أنتم بالشام ومصر إذا أصاب الخيل المغل أين تذهبون بها؟ فقالوا: في الشام نذهب بها إلى قبور اليهود والنصارى، وفي أرض الشمال نذهب بها إلى قبور المشركين، وأما في مصر فنذهب بها إلى دير للنصارى، ونذهب إلى قبور هؤلاء

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٥٦)، و(٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩) من حيث أبي سعيد الخدري، ولفظه: «لتبعن سنن الذين من قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا في جحر ضب لاتبعتوهم...»، وأخرج أحمد ٢٥/٤ من حديث شداد بن أوس ما لفظه: «ليحملن شرار هذه الأمة على سنن الذين خلوا من قبلهم أهل الكتاب حذو القذة بالقذة».

الأشراف، وهم يظنون أن العبيدين أشراف لما ادعوا من أنهم من أهل البيت. فقلت: هل تذهبون بها إلى قبور صالحى المسلمين مثل الليث بن سعد والشافعى وابن القاسم ونفيسة وغير هؤلاء؟ فقالوا: لا. فقلت لأولئك: اسمعوا، إنما يذهبون بها إلى قبور الكفار والمنافقين، لأن هؤلاء يعذبون في قبورهم والبهايم تسمع أصواتهم، كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح، فإذا سمعت ذلك فرعت بسبب الرعب الذي يحصل لها فتتحل بطونها فتروث، فإن الفزع يقتضى الإسهال. ثم وجدته قد ذكره بعض العلماء.

والمقصود هنا أن كثيراً من الناس يعظم قبر من يكون في الباطن كافراً أو منافقاً، لاعتقاده أن الميت يقضى حاجته. وكم من مشهد يعظمه الناس وهو كذب، كالمشهد الذي بسفح جبل لبنان الذي يقال أنه قبر نوح، فإن أهل المعرفة يقول إنه قبر بعض العمالقة، وكذلك مشهد الحسين الذي بالقاهرة وقبر أبي بن كعب الذي في دمشق اتفق العلماء أنها كذب، ومنهم من قال: هما قبران لنصرانيين وكثير من المشاهد متنازع فيها، وعندها شياطين تضل بسببها من تضل، [وجميعها لا تملك ضراً ولا نفعاً، ونواصي المخلوقات بيد الحي الذي لا يموت].

ومنهم من يرى في المنام شخصاً يظن أنه المقبور، ويكون ذلك شيطاناً تصور بصورته أو بغير صورته، كالشياطين التي تكون بالأصنام والشياطين الذين يتمثلون لمن يستغيث بالأصنام والموتى والغائبين، فالذي يجري عند المشاهد من جنس ما يجري عند الأصنام، وقد ثبت بطرق متعددة أن ما يُشرك به من دون الله من صنم وقبر وغير ذلك يكون عنده شياطين تضل من أشرك به، وأن تلك الشياطين لا يقضون إلا بعض أغراضهم، وإنما يقضونها إذا حصل منهم من الشرك والمعاصي ما يحبه الشيطان، فمنهم من يأمر الداعي أن يسجد له، ومنهم من يأمره بالفواحش، وقد ينهاه عما أمر الله به من التوحيد والإخلاص والصلوات الخمس وقراءة القرآن ونحو ذلك، والشياطين تغوي الإنسان بحسب ما تطمع منه فإن كان ضعيف الإيمان أمرته بالكفر وإلا أمرته بما هو فسق أو معصية، وإن كان قليل العلم أمرته بما لا يعرف أنه مخالف للكتاب والسنة.

وهؤلاء الضالون يستخفون بتوحيد الله، ويعظمون دعاء غير الله من الأموات، وإذا أمروا بالتوحيد ونهوا عن الشرك استخفوا به كما أخبر تعالى عن المشركين بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَخَذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا﴾ [الفرقان: ٤١]، فاستهزأوا بالرسول لما نهاهم عن الشرك. قال

تعالى عن المشركين: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ. وَيَقُولُونَ إِنَّا لَنُتَارِكُو آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ﴾ [الصافات: ٣٥ و ٣٦] قال تعالى: ﴿بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَقَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ٣٧] وقال تعالى: ﴿وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ وَقَالَ الْكَافِرُونَ هَذَا سَاحِرٌ كَذَّابٌ. أَجْعَلُ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾ [ص: ٤-٥].

وما زال المشركون يسفهون الأنبياء ويصفونهم بالجنون والضللال والسفاهة، كما قال قوم نوح لنوح وعاد لهود عليهما السلام: ﴿قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ﴾ [الأعراف: ٧٠] فأعظم ما سفهوه لأجله وأنكروه هو التوحيد، وهكذا تجد من عليه شبه من هؤلاء من بعض الوجوه إذا رأى من يدعو إلى توحيد الله وإخلاص الدين له وأن لا يعبد الإنسان إلا الله ولا يتوكل إلا عليه استهزأ بذلك لما عنده من الشرك.

لكن الموحدين من أعظم الناس إيجاباً لرعاية جانبهم ﷺ تصديقاً له فيما أخبر، وطاعة له فيما أمر، واعتناء بمعرفة ما بعث به، واتباع ذلك دون ما خالفه، عملاً بقوله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣]،

وأما أولئك الضُّلالُ أشباه المشركين والنصارى فعمدتهم إما أحاديث ضعيفة أو موضوعة أو منقولات عمن لا يُحتج بقوله، إما أن تكون كذباً عليه، وإما أن تكون غلطاً منه، إذ هي نقل غير مصدق عن قائل غير معصوم. وإن اعتصموا بشيء مما ثبت عن الرسول ﷺ حرفوا الكلم عن مواضعه وتمسكوا بمتشابهه وتركوا محكمه، كما يفعله النصارى، وكما فعله هذا الضال: أخذ لفظ الاستغاثه - وهي تنقسم لاستغاثه بالحي وبالميت، والاستغاثه بالحي تكون فيما يقدر عليه وما لا يقدر عليه - فجعل حكم ذلك كله واحداً، ولم يكفه حتى جعل للسؤال بالشخص مسمى الاستغاثه أيضاً، ولم يكفه ذلك حتى جعل الطالب إنما طلب من الله لا منه، فالمستغيث به مستغيث بالله، ثم جعل الاستغاثه بكل ميت من نبي وصالح جائزة، واحتج على هذه الدعوى العامة الكلية بقضية خاصة جزئية كسؤال الناس للنبي ﷺ في الدنيا والآخرة أن يدعو الله لهم وتوجههم إلى الله بدعائه وشفاعته، ومعلوم أن هذا الذي جاءت به السنة حق لا ريب فيه ولكن لا يلزم من ذلك ثبوت جميع تلك الدعوى العامة وإبطال نقيضها، إذ الدعوى الكلية لا تثبت بدليل جزئي، لا سيما عند الاختلاف والتباين، وهذا كمن يريد أن يثبت حلّ جميع أنواع الملاهي لكل أحد في كل وقت والتقرب بها إلى الله بكون جاريتين

غنتا عند عائشة رضي الله عنها في بيت النبي ﷺ يوم عيد^(١)، أو يحتج على استماع كل قول بقوله تعالى: ﴿فبشر عباد. الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه﴾ [الزمر: ١٧-١٨]، ولا يدري أن القول هنا هو القرآن كما في قوله تعالى: ﴿أفلم يدبروا القول﴾ [المؤمنون: ٦٨]، وقوله: ﴿واتبعوا أحسن ما أنزل إليكم من ربكم﴾ [الزمر: ٥٥]، وقد نهى الله عز وجل عن الجلوس مع الخائضين في آياته، وخوضهم نوع من القول فقال تعالى: ﴿وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم﴾ [الأنعام: ٦٨] وقال: ﴿وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم﴾ [النساء: ١٤٠]، وقال تعالى: ﴿وإذا مروا باللغو مروا كراماً﴾ [الفرقان: ٧٢]، وقال تعالى: ﴿وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه وقالوا لنا أعمالنا ولكم أعمالكم﴾ [القصص: ٥٥]، وهذا الضال يجوز عنده أن يستغاث بالرسول في كل ما يستغاث بالله على معنى أنه وسيلة من وسائل الله تعالى في طلب الغوث، وهذا عنده ثابت بعد موته ثبوته في حياته.

(١) أخرجه البخاري (٩٤٩) و(٩٥٢) و(٩٨٧) و(٢٩٠٦) و(٣٥٢٩) و(٣٩٣١)، ومسلم (٨٩٢).

وهو^(١) من غلاة أهل البدع الذين يتدعون القول ويكفرون من خالفهم، كالخوارج والروافض والجهمية، فإن هذا القول الذي قاله لم يوافقه عليه أحد من علماء المسلمين لا الأولين ولا الآخرين، وقد طاف بجوابه على علماء مصر ليوافقه واحد منهم فما وافقوه، وطلب منهم أن يخالفوا الجواب الذي كتبه فما خالفوه.

وهذه الطريقة التي سلكها هذا وأمثاله هي طريقة أهل البدع الذين يجمعون بين الجهل والظلم، فيتدعون بدعة مخالفة للكتاب والسنة وإجماع الصحابة، ويكفرون من خالفهم في بدعتهم كالخوارج المارقين، وكذلك الروافض الذين كفروا بأب بكر وعمر وعثمان ومن والاهم وأئمة السنة والجماعة.

وأهل العلم والإيمان فيهم العلم والعدل والرحمة، فيعملون الحق الذي يكونون به موافقين للسنة سالمين من البدعة، ويعدلون فيمن خرج عنها ولو ظلم، كما قال تعالى: ﴿كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم﴾ [النساء: ١٣٥] وقال تعالى: ﴿ولا﴾ (أي ابن البكري).

يجرمكم شأن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى [المائدة: ٨]، فلهذا كان أهل العلم والسنة لا يكفرون من خالفهم وإن كان ذلك المخالف يكفرهم، لأن الكفر حكم شرعي فليس للإنسان أن يعاقب بمثله، كمن كذب عليك وزنى بأهلك ليس لك أن تكذب عليه وتزني بأهله، لأن الكذب والزنا حرام لحق الله، كذلك التكفير حق لله فلا يكفر إلا من كفره الله ورسوله، وأيضاً فإن تكفير الشخص المعين وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية التي يكفر من خالفها، وإلا فليس كل من جهل شيئاً من الدين يكفر، ولهذا لما استحل طائفة من الصحابة والتابعين الخمر - كقدامة بن مضعون وأصحابه وظنوا أنها تباح لمن عمل صالحاً على ما فهموه من آية المائدة - اتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما على أنهم يستتابون فإن أصروا على الاستحلال كفروا، وأن أقروا به جلدوا، فلم يكفرهم بالاستحلال ابتداء، لأجل الشبهة التي عرضت لهم حتى يتبين لهم الحق، فإذا أصروا على الجهود كفروا. وقد ثبت في الصحيحين حديث الذي قال لأهله: «إذا أنا ميت فاسحقوني ثم ذروني في اليم فوالله لئن قدر الله عليّ ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً من العالمين، فأمر الله البر فرد ما أخذ منه، وأمر البحر فرد ما أخذ منه، وقال: ما حملك على ما فعلت؟ قال: خشيتك يا رب.

فغفر له»^(١) فهذا اعتقد أنه إذا فعل ذلك لا يقدر الله على إعادته، أو أنه لا يعيده، أو جوز ذلك وكلاهما كفر، ولكن كان جاهلاً لم يتبين له الحق بياناً يكفر بمخالفته فغفر الله له، ولهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية والنفاة الذين نفوا أن يكون الله تعالى فوق العرش: لو وافقتكم كُنت كافرين، لأنني أعلم ان قولكم كفر، وأنتم عندي لا تكفرون لأنكم جهال.

وهو^(٢) قد احتج بحديث الأعمى الذي قال: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة»^(٣) وهذا الحديث لا حجة فيه لوجهين: أحدهما: أنه ليس هو استغاثة به بعد مماته، بل توجهاً به في حياته. والثاني: أنه إنما توجه بدعائه وشفاعته، فإنه طلب من النبي ﷺ الدعاء وقال في آخره «اللهم فشفعه في» فعلم أنه شفع له،

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٨) و(٦٤٨١) و(٧٥٠٨)، ومسلم (٢٧٥٧) من حديث أبي سعيد الخدري، وأخرجه البخاري (٣٤٨١) و(٧٥٠٦)، ومسلم (٢٧٥٦) من حديث أبي هريرة، وأخرجه أيضاً البخاري (٣٤٥٢) و(٣٤٧٩) و(٦٤٨٠) من حديث حذيفة بن اليمان.

(٢) ابن البكري.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٣٨٥) والترمذي (٣٥٧٨) والحاكم (٣١٣/١) و(٥١٩) قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

فتوسل بشفاعته لا بذاته كما كان الصحابة يتوسلون بدعائه في الاستسقاء وكما توسلوا بدعاء العباس بعد مماته ﷺ، وذكر في أول الحديث أنه طلب من النبي ﷺ أن يدعو له، فيدل الحديث على أن النبي ﷺ شفع له ودعا له، وأن النبي ﷺ أمره أن يدعو الله تعالى وأن يسأله قبول شفاعته.

[والطلب منه والاستغاثة به ﷺ في حياته وبعد بعثه من الموت، وبغيره فيما يقدر عليه، لم ينازع فيهما أحد].

فما ذكره لا يدل على مورد النزاع، ولكن هذا أخذ لفظ الاستغاثة ومعناه العام فجعل يشبه به، وهذا إنما يليق بمن قال: لا يستغيث به أحد حياً ولا ميتاً في شيء من الأشياء، ومعلوم أن العاقل لا يقول هذا في آحاد العامة فضلاً عن الصالحين، فضلاً عن الأنبياء والمرسلين، فضلاً عن سيد الأولين والآخرين، ولكن النفي عاد إلى أمرين آخرين إلى الاستغاثة [بالميت والغائب]، وأن يطلب من [المخلوق] ما لا يقدر عليه إلا [الخالق].

وأما قول هؤلاء الجهال^(١) فهو يستلزم الردة عن الدين، والكفر برب العالمين، ولا ريب أن أصل قول هؤلاء هو من باب الشرك بالله الذي هو الكفر لا يغفره الله تعالى.

(١) من جاوز دعاء الأموات والاستغاثة بهم.

وقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يقول: ﴿إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ [الكهف: ١١٠] فيقول أهل الضلال: (هذا يقوله هو نفسه، وأما نحن فليس لنا أن نقول هو بشر، بل نقول كما قال فلان وفلان، ومن زعم أن محمداً بشرٌ كله فقد كفر)، وهذا يقوله قوم منهم، وهو تشبه بقول النصارى في المسيح، يقولون: هو ليس بشراً كله، بل المسيح عندهم اسم يتناول اللاهوت والناسوت والإلهية والبشرية جميعاً، وهذا يقوله طائفة من غلاة الصوفية والشيعة يقولون باتحاد اللاهوت والناسوت في الأنبياء والصالحين، كما تقول النصارى في المسيح.

ونحن نعلم بالضرورة أن النبي ﷺ لم يشرع لأمة أن تدعو أحداً من الأموات، لا الأنبياء ولا الصالحين ولا غيرهم بلفظ الاستغاثة ولا غيرها، كما أنه لم يشرع لأمة السجود لميت ولا إلى ميت ونحو ذلك بل نعلم أنه نهى عن كل هذه الأمور وأن ذلك من الشرك الذي حرمه الله ورسوله ﷺ، ولكن لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيرهم بذلك حتى يبين لهم ما جاء به الرسول مما يخالفه.

وهم يدعون الأموات ويسألونهم ويستجيرون بهم كدعائهم

ربّهم بل إن ما يفعلونه بالأموات أعظم، لأنهم إنما يقصدون الميت في ضرورة نزلت بهم فيدعون دعاء المضطر راجين قضاء حاجاتهم بدعائه والدعاء به عند قبره، بخلاف عبادتهم لله ودعائهم إياه فإنهم يفعلونه في كثير من الأوقات على وجه التكلف والعادة، حتى إن العدو الخارج عن شريعة الإسلام لما قدم دمشق خرجوا يستغيثون بالموتى عند القبور التي يرجون عندها كشف ضرهم، قال بعض الشعراء:

يا خائفين من التتر لو ذوا بقبر أبي عمر

فقلت لهم: هؤلاء الذين تستغيثون بهم لو كانوا معكم في القتال لانهزموا كما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أحد [لخالفه بعضهم أمر رسول الله ﷺ] فإن العسكر ينكسر لأسباب اقتضت ذلك ولحكمة كانت لله عز وجل في ذلك، ولهذا فإن أهل المعرفة بالدين لم يقاتلوا [مع القبوريين] في تلك المرة لعدم القتال الشرعي الذي أمر الله به ورسوله، فلما كان بعد ذلك جعلنا نأمر بإخلاص الدين لله عز وجل، وأنهم لا يستغيثون إلا به، لا يستغيثون بملك مقرب ولا نبي مرسل. فلما أصلح الناس أمورهم وصدقوا في الاستغاثة بربهم نصرهم على عدوهم نصراً لم يتقدم نظيره، ولم يهزم التتار

مثل هذه الهزيمة قبل ذلك أصلاً لما صح من توحيد الله وطاعة رسوله ما لم يكن قبل ذلك، فإن الله ينصر رسله والذين آمنوا في الحياة الدنيا وفي الآخرة كما قال تعالى في يوم بدر: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩].

وروي أن النبي ﷺ يوم بدر كان يقول: «يا حي يا قيوم لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث»^(١) وفي لفظ: «أصلح لي شأني كله ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين ولا إلى أحد من خلقك»^(٢) وهؤلاء

(١) أخرجه ابن سعد ٢/٢٦٦، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦١١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/٤٩، وفيه: «أن النبي ﷺ كان يدعو يوم بدر يا حي يا قيوم لا يزيد عليهما».

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٦٠)، والدعاء فيه «يا حي يا قيوم برحمتك استغيث، فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي شأني كله».

وأخرج الترمذي (٣٥٢٤) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٧) أن النبي ﷺ كان إذا حزبه أمر يقول: يا حي يا قيوم برحمتك استغيث وأخرج البخاري في الأدب المفرد (٧٠١)، وأبوداود (٥٩٠) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٥١) ولفظه «دعوات المكروب: اللهم، رحمتك أرجو، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي شأني كله، لا إله إلا أنت».

يدعون الميت والغائب فيقول أحدهم: بك أستغيث، بك أستجير،
أغثنا، أجرنا، ويقول: أنت تعلم ذنوبي، ومنهم من يقول للميت:
إغفر لي وارحمني وتب عليّ ونحو ذلك، ومن لم يقله من عقلائهم
فإنه يقول: أشكو إليك ذنوبي، وأشكو إليك عدوي، وأشكو إليك
جور الولاة، وظهور البدع، وجذب الزمان وغير ذلك. فيشكو إليه
ما حصل من ضرر في الدين أو الدنيا، ومقصوده بالشكوى أن
يشكّيه فيزيل ذلك الضرر، وقد يقول مع ذلك: أنت تعلم ما نزل بنا
من الضرر، وأنت تعلم ما فعلته من الذنوب. فيجعل الميت أو الحي
الغائب عالماً بذنوب العباد وجزئياتهم التي يمتنع أن يعلمها بشر حي
أو ميت، ثم منهم من يطلق سؤاله والشكوى ظاناً أنه يقضي حاجته
كما يخاطب بذلك ربه بناء على أنه يمكنه ذلك بطريق من الطرق،
وأنه وسيلة وسبب وإن كان السائل لا يعلم وجه ذلك، وعقلاؤهم
يقولون: مقصودنا أن يسأل الله لنا، ويظنون أنهم إذا سألوه بعد موته
أنه يسأل الله لهم. [وسؤاله والاستشفاع به خاص بحياته كما]
سأله الصحابة رضي الله عنهم الاستسقاء وغيره، وكما يشفع يوم
القيامة إذا سُئل الشفاعة، وقد عدلوا عن سؤاله وطلب الدعاء منه
[بعد موته] إلى سؤال غيره وطلب الدعاء منه، وإن الرسول ﷺ
- كسائر الأنبياء الصالحين وغيرهم - لا يطلب منه من بعد موته

من الأمور ما كان يُطلب منه في حياته) انتهى ملخصاً.
فتأمل رحمك الله ما ذكره الشيخ رحمه الله من أنواع الشرك
الأكبر الذي قد وقع في زمانه يتبين له غربة الإسلام. وهذا مصداق
ما صحّت به الأحاديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لتبعن سنن من
كان قبلكم»^(١) وقال: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ
فطوبى للغرباء»^(٢).

فصل

وقال في الإقناع وشرحه: (باب حكم المرتد، وهو الذي يكفر
بعد إسلامه نطقاً أو اعتقاداً أو شكاً أو فعلاً أو هزلاً، ولو مميزاً فتصح
ردته كإسلامه لا مكرهاً لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ
بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦].

وأجمعوا على قتل المرتد، فمن أشرك بالله، أو جحد
ربوبيته أو وحدانيته، أو جحد صفة من صفاته، أو اتخذ له صاحبة
أو ولداً كفر، أو ادّعى النبوة أو صدّق من ادّعاها بعد النبي ﷺ فقد

(١) سلف تخريجه ص ٦٢.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٥).

كفر لأنه مكذب لقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، أو جحد نبياً أو كتاباً من كتب الله أو شيئاً منه، أو جحد واحداً ممن ثبت أنه ملك، أو جحد البعث كفر لتكذيبه القرآن، أو سب الله ورسوله أو استهزاء بالله أو كتبه أو رسله كفر، لقوله تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ. لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كُفَرْتُمْ﴾ [التوبة: ٦٥ و ٦٦] قال الشيخ: أو كان مبغضاً لرسول الله أو لما جاء به كفر، أو من جعل بينه وبين الله وسائل يتوكل عليهم ويدعوهم ويسألهم كفر إجماعاً، لأن ذلك كفعل عابدي الأصنام قائلين: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣] ، ومن أتى بقول أو فعل صريح في الاستهزاء بالدين الذي شرعه الله كفر للآية السابقة، ومن وجد منه امتهان للقرآن كفر، ومن أتى بقول يخرججه عن الإسلام مثل أن يقول: هو يهودي أو نصراني فهو كافر، ومن سخر بوعده الله أو وعيده فهو كافر، لأنه كالإستهزاء بالله، ومن لم يكفر من دان بغير الإسلام أو شك في كفرهم فهو كافر، ومن قال أنا محتاج إلى محمد ﷺ في علم الظاهر دون علم الباطن أو قال إن من الأولياء من يسعه الخروج عن شريعته كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام فهو كافر، ومن سب الصحابة رضي الله عنهم، أو واحداً منهم

واقترن بسبه دعوى أن علياً إله أو أن جبريل غلط فلا شك في كفر هذا، بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره. وأما من لعن أو قبح مطلقاً فهذا محل الخلاف، توقف أحمد في تكفيره وقتله.

ويحرم تعلم السحر وتعليمه وفعله، وهو عقد ورقى ينفثها الساحر أو يكتبها، أو يعمل شيئاً يؤثر في بدن المسحور أو عقله أو قلبه من غير مباشرة، فمنه ما يقتل ومنه ما يمرض، ومنه ما يأخذ الرجل عن امرأته، ومنه ما يفرق بين المرء وزوجته ومنه ما يغيض أحدهما إلى الآخر بإذن الله. ويكفر بتعلمه وفعله سواء اعتقد تحريمه أو إباحته، لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فَتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرُ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وصلّى الله وسلّم وبارك على محمد وآله.